



جامعة الجلفة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم القانون الخاص



بطاقات الدفع الالكتروني في القانون الجزائري

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في شعبة الحقوق
تخصص قانون الاعمال

تحت إشراف :

اعداد الطالبتين:

د/ ضيف شعيب

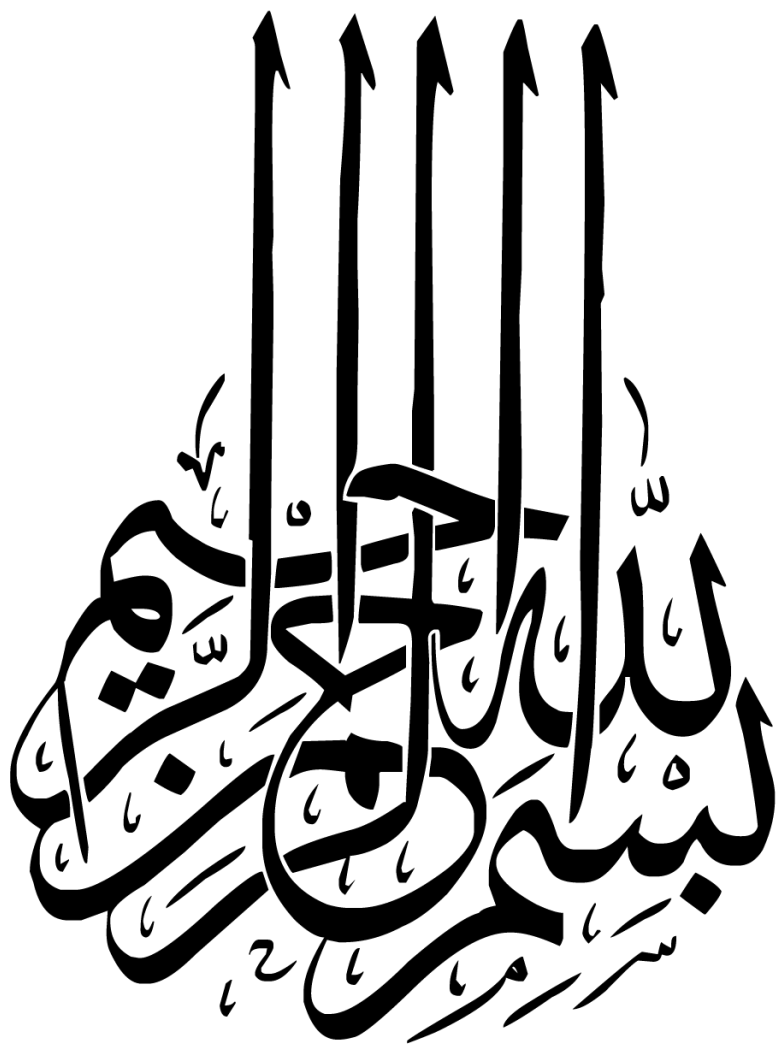
▪ مطالس فاطمة الزهراء

▪ جعدي شيماء

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الصفة
ب/بن داود ابراهيم	رئيسا
د/ ضيف شعيب	مشرفا
د/بهناس رضا	مناقشا

الموسم الجامعي 2025/2024



شكر وتقدير

أحمد الله عز وجل وأشكره على أن وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع، وأعبر عن عميق شكري وامتناني لكل من ساهم بخطى ثابتة في إنجازه.

كما أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير للأستاذ المشرف شعيب ضيف، الذي كان له الفضل الكبير في إتمام هذا البحث بتوجيهاته السديدة طوال فترة إعداد هذا العمل.

كما لا يفوتني تقديم كل الشكر والتقدير إلى أسرة كلية الحقوق والعلوم السياسية.

وأخص بالشكر قسم الحقوق في جامعة زيان عاشور بالجلفة، على مجهودهم المتواصل للارتقاء بالبحث العلمي،

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

إلى أولئك الذين رسموا أحلامهم على جدران الجامعات

وحملوا دفاترهم في طريقهم إلى الشهادة

إلى طلبة غـزة الجامعيين الذين رحلوا قبل أن تكتمل الحكاية

قبل أن يُنادى بأسمائهم يوم التخرج،

فصاروا نورا لا ينطفئ في سماء العلم والكرامة

سلاماً على أرواحكم الطاهرة، وموعداً عند رب لا ينسى

شيء



إلى من جعل الله الجنة تحت قدميها، إلى من كانت مصدر الحب والحنان

والدعم في كل لحظة من حياتي، أُمي الغالية.

إلى من كان السند والقدوة، ومن لم ييخل عليّ بالنصيحة والتشجيع، والدي

العزيز.

إلى إخوتي وأخواتي، شركاء الدرب والدعم في كل الصعاب، إلى كل من كان له أثر

في مسيرتي.

إلى أساتذتي الكرام، الذين لم ييخلوا بعلمهم وتوجيههم، وكانوا نبراسًا يضيء طريقي.

إلى كل أصدقائي وأحبي، الذين كانوا سندًا لي في كل خطوة شياء وهند .

أهدي لكم ثمرة جهدي وتعب سنواتي، راجيًا من الله أن أكون عند حسن ظنكم.

فاطمة

مقدمة

مقدمة:

عرفت الحياة الاقتصادية والتجارية تطورا ملحوظا في ظل الثورة الرقمية حيث أصبح النشاط المصرفي يتسم بالسرعة والمرونة، متجاوزا بذلك النماذج التقليدية التي كانت تعتمد على النقود الورقية والأوراق التجارية، والتي تعد توابك متطلبات العصر، وقد دفع هذا التحول البنوك والمؤسسات المالية الى تبني وسائل دفع حديثة تعتمد على التكنولوجيا بهدف تسهيل المعاملات وتقليص الاجراءات الإدارية المكلفة والمعقدة، وفي خصم هذا التطور برز النظام المصرفي الالكتروني كبديل فعال لا سيما مع انتشار وسائل الدفع الالكتروني والتي تعتبر بطاقة دفع الالكتروني من أبرزها وأكثرها استعمالا.

تعد بطاقة الدفع الالكتروني إحدى أهم أدوات الدفع الحديثة التي شهدت انتشارا واسعا على المستوى العالمي، حيث مكنت الملايين من الأفراد من اقتناء السلع والخدمات وسحب الأموال بكل سهولة وأمان سواء عبر أجهزة الصراف الآلي أو من خلال شبكة الأنترنت دون الحاجة إلى حمل النقود نقدا وترجع نشأة هذه البطاقات إلى الولايات المتحدة الأمريكية التي كانت السبابة إلى اعتمادها محليا منذ سبعينات القرن الماضي قبل أن تنتقل إلى العالم من خلال نظام **visa carde** الذي توج بإصدار بطاقة **visa international** والتي تعد اليوم من أشهر وسائل الدفع الالكتروني على الصعيد الدولي .

ورغم المزايا العديدة التي توفرها هذه البطاقات إلا أن استخدامها لا يخلو من مخاطر قانونية وأمنية أبرزها ما يرتبط بالجرائم الإلكترونية كالتزوير، السرقة والاستعمال غير مشروع، مما يهدد سلامة التعاملات المالية و يفرض ضرورة تأطير قانوني صارم للحد من هذه الانحرافات، وفي هذا الاطار تأثر القطاع البنكي الجزائري بدوره بهذه التحولات حيث إتسع نطاق إستخدام بطاقات الدفع الالكتروني تدريجيا خاصة في المدن الكبرى مما يعكس توجهها نحو رقمنة المعاملات وتقليص الاعتماد على السيولة، من خلال إصدار أنواع مختلفة من البطاقات لتلبية احتياجات الزبائن وتسهيل تعاملاتهم المالية اليومية.

إن لبطاقة الدفع الالكتروني أهمية قانونية وعملية كبيرة، حيث تجمع بين محاولة منح البطاقة صفة قانونية محددة والتعامل مع الحالات التي تظهر عند استخدامها، كما تلعب هذه البطاقات

دورا رئيسيا في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتبرز أهميتها في المستقبل من خلال إمكانية اعتبارها بديلا حقيقيا للنقود القانونية خاصة مع مساهمتها في القضاء على العديد من المشاكل مثل صعوبة تداول العملة النقدية في الجزائر ومشكلة تزوير العملات النقدية والورقية.

أهداف الدراسة:

يعد موضوع بطاقة الدفع الالكتروني من القضايا الحديثة التي تتطلب دراسة قانونية معمقة لفهم القواعد القانونية المنظمة لها ومحاولة تقييمها، كما يهدف البحث إلى معرفة مدى اهتمام المشرع الجزائري بهذه الوسيلة من خلال استعراض كيفية تطبيقها في الواقع.

أسباب اختيار الموضوع:

- الأهمية التي تتمتع بها بطاقة الدفع الالكتروني وارتباطها بعصر الرقمنة، نظرا للدور البارز الذي تلعبه هذه البطاقات في حياتنا اليومية.
- الحاجة إلى البحث عن حلول للتغلب على العقبات التي تعيق انتشار هذه الوسيلة ونجاحها بالإضافة إلى ضرورة تسليط الضوء على أبرز التحديات التي تواجه انتشار بطاقات الدفع.
- بيان الدور الذي تؤديه بطاقة الدفع الالكتروني في النظام النقدي إلى جانب مساهمتها للتطور التكنولوجي المصرفي، وكذلك أهمية التعرف على النصوص القانونية التي تنظم استخدام هذه الوسيلة مع الإشارة إلى التأخر الحاصل في هذا المجال بشكل عام.

صعوبات الدراسة:

مثل أي بحث علمي واجه هذا العمل بعض الصعوبات، إذ يعد من المواضيع الحديثة التي لم تتناول بشكل كاف في الدراسات السابقة.

بالإضافة إلى ذلك فإن موضوعه يتسم بالتشعب ويعتمد على نصوص تشريعية متعددة مما يصعب جمعها وتنظيمها ضمن إطار واحد.

- ❖ يعتبر الدفع الالكتروني موضوعا تقنيا واقتصاديا بالدرجة الأولى مما يزيد من صعوبة دراسته من الناحية القانونية.
- ❖ قلة المراجع والدراسات الأكاديمية خاصة الكتب النوعية التي تعالج الموضوع بشكل مباشر وتتناوله من زاوية قانونية بالدراسة والتحليل.
- ❖ تعد الحصول على المعلومات المتعلقة بالبنوك الجزائرية من مصادرها أمرا صعبا اذ يتطلب ذلك تكرار الزيارات والالاحاح في تقديم الطلبات ويعود ذلك إلى قلة اهتمام بعض موظفي البنوك وعدم تعاونهم حيث ترفض معظم البنوك استقبال الباحثين وتلبية احتياجاتهم العلمية.

المنهج المتبع:

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع بشكل رئيسي على المنهج الوصفي حيث قمنا بتوضيح مختلف المفاهيم المرتبطة بموضوع البحث، خاصة وأن معظمها يتضمن مصطلحات جديدة تحتاج إلى شرح وتبسيط، والاستعانة بالمنهج التحليلي من خلال تحليل بعض النصوص القانونية من القوانين والأنظمة ذات الصلة بالموضوع.

ففي ضوء ما سبق قوله تتمحور اشكاليتنا حول:

ما هو الإطار القانوني لاستخدام بطاقة الدفع الالكتروني كأحد أساليب الدفع الحديثة؟

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا دراستنا الى فصلين وفق الخطة التالية:

خصصنا الفصل الأول لدراسة ماهية بطاقة الدفع الالكتروني، والذي قسمناه بدوره الى مبحثين، تطرقنا في المبحث الأول الى مفهوم بطاقة الدفع الالكتروني وخصائصها، أما المبحث الثاني فوضحنا خلاله أنواع بطاقة الدفع الالكتروني وتمييزها عن وسائل الدفع التقليدية. أما الفصل الثاني فتناولنا فيه الإطار القانوني ومخاطر استخدام بطاقة الدفع الالكتروني، وذلك من خلال مبحثين، تناولنا في المبحث الأول، الطبيعة القانونية وآلية استخدام بطاقات الدفع الالكتروني، أما المبحث الثاني فتطرقنا فيه الى مخاطر وواقع بطاقات الدفع الالكتروني.

الفصل الاول

شهد القطاع المصرفي في سنوات الأخيرة تحولا جذريا في طبيعة الخدمات التي يقدمها حيث انتقلت البنوك والمؤسسات المالية من الاعتماد على وسائل التقليدية في الدفع، الى تبني تقنيات حديثة ومتطورة تستجيب لمتطلبات العصر الرقمي، وقد جاءت هذه التحولات نتيجة حتمية للإشكالات التي اصبحت تطرحها وسائل الدفع التقليدية، سواء من حيث بطء الاجراءات او ضعف التامين، او محدودية النطاق الجغرافي والمعاملات.

فبرزت انظمة الدفع الالكتروني كأحد اهم الابتكارات التي غيرت وجه التعاملات المالية ومن أبرزها بطاقات الدفع الالكتروني التي اصبحت تحتل المكانة محورية ضمن منظومة الخدمات المصرفية، فهذه البطاقات لم تعد مجرد وسيلة بديلة للدفع، بل تحولت الى اداة رئيسية تسعى من خلالها المؤسسات المصرفية الى تقليص المسافات، وتوفير السرعة وضمان الامان في تنفيذ المعاملات المالية، خاصة في ظل تنامي التجارة الإلكترونية والتزايد الحاجة الى وسائل الدفع مرنة وعملية.

ورغم الفوائد العديدة التي تقدمها بطاقات الدفع، الا أن استخدامها لا يخلو من الاشكالات خصوصا على الصعيد القانوني، اذ لا تزال بعض الأنظمة التشريعية ومنها النظام القانوني الجزائري، تفتقر الى إطار قانون متكامل ينظم هذه الوسيلة الحديثة مما يتناسب مع خصوصيتها التقنية والمالية.

ومن أجل التعرف على هذه البطاقة، ارتأينا أن نتناول في هذا الفصل مفهوم بطاقة الدفع الالكتروني وخصائصها في المبحث الاول، وكذا أنواعها وتمييزها عن وسائل الدفع التقليدية في المبحث الثاني

المبحث الأول:

مفهوم بطاقة الدفع الإلكتروني وخصائصه.

تعد بطاقات الدفع الإلكتروني من الوسائل الحديثة، التي وفرتها البنوك لخدمة عملائها حيث تتيح لهم شراء السلع والخدمات، ودفع قيمتها دون الحاجة الى حمل النقود، كما تمكنهم هذه البطاقات من اجراء المعاملات المالية عبر شبكة الانترنت، وتسديد الالتزامات المالية المرتبطة لهذه العمليات بسهولة.

وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى تبيان، مختلف التعاريف التي تناولت موضوع بطاقات الدفع الإلكتروني واستنتاج خصائصها، وهذا ما تم تناوله كما يلي في المطلب الأول التعريف ببطاقة الدفع الإلكتروني ومكوناتها الأساسية، المطلب الثاني خصائص وأهمية بطاقات الدفع الإلكتروني.

المطلب الأول:

التعريف ببطاقة الدفع الإلكتروني ومكوناتها الأساسية.

سنتطرق في هذا المطلب الى تبيان مختلف التعاريف التي تناولت موضوع بطاقات الدفع، وذلك بالتطرق الى تعريفها اللغوي والفقهي والقانوني هذا من جهة، ثم التطرق الى مكونات وأطراف هذه البطاقة.

الفرع الأول:

التعريف ببطاقة الدفع الإلكتروني.

1) التعريف اللغوي:

البطاقة تعني الورقة أو الرقعة الصغيرة التي فيها رقم.

والبطاقة الورقة وقيل رقعة صغيرة وكلمة مبتذلة بمصر وموالها يدعون الرقعة التي تكون في الثوب وفيها رقم ثمنه بطاقة وكأنها سميت بطاقة لأنها تشد بطاقة من الثوب ورواها بعضهم نطاقه ومعناها الرقعة أيضا¹.

(2) التعريف الفقهي:

عرف المجتمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي هذه الوسيلة بأنها "مستند يمنحه مصدره لشخص طبيعي أو اعتباري ، بناء على اتفاق بين الطرفين ، يتمكن حامل المستند من شراء السلع والخدمات ، ويعتمد هذا المستند على دفع الثمن فورا ، إذ يلتزم المصدر بالسداد ، ويمكن من خلاله أيضا سحب النقود من المصارف"² وعرفت أيضا بأنها " أداة دفع تستخدم كوسيلة وفاء بديلة عن وسائل الوفاء التقليدية مثل النقود والشيكات وتتمثل هذه البطاقة في قيمة نقدية مخزنة على بطاقة ذات ذاكرة رقمية ، أو ضمن الذاكرة الرئيسية للجهة المصدرة التي تتولى إدارة عمليات التبادل المالي"³.

وهناك من يعرفها أنها "تعد البطاقة المصرفية وسيلة مالية للوفاء بالالتزامات معترف بها على نطاق واسع محليا ودوليا من قبل الأفراد والتجار و المصارف و تعتبر بديلا للنقود في سداد قيمة السلع و الخدمات المقدمة لحامل البطاقة ، ويتم ذلك من خلال توقيع حامل البطاقة على إيصال يثبت التزامه بسداد القيمة الناشئة عن تعاقد مع التاجر أو مقابل الحصول على الخدمة بحيث يتولى التاجر تحصيل القيمة من البنك المصدر للبطاقة عن طريق البنك الذي منحه حق قبول البطاقة كوسيلة دفع ، وتعرف عملية التسوية بين المصارف المشاركة باسم نظام الدفع الالكتروني ، والذي تتولى تنفيذه الهيئات الدولية المصدرة للبطاقات".

¹ عامر صلاح الدين أحمد محمد، أنظمة الدفع الالكتروني المعاصر غير الائتماني في الفقه الاسلامي، رسالة الدكتوراه، كلية الشريعة والقانون، جامعة أم درمان الاسلامية 2012، 1433 ص13.

² وراقد يوسف، النظام القانوني للدفع الالكتروني، مذكرة ماجستير في القانون العام كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2011 ص69.

³ أمينة بن عمير، البطاقات الالكترونية للدفع والقرض والسحب، مذكرة ماجستير في القانون الخاص، جامعة منثوري، قسنطينة 2005 ص14.

(3) التعريف القانوني:

ان تعريف بطاقة الائتمان يتخذ نوعا من الصعوبة، نظرا لتعدد وقيام علاقات قانونية ناشئة عن استخدامها، بالإضافة الى أن التشريعات في نطاق تناولها للبطاقة بالتعريف قليلة، بل منعدمة تماما على صعيد تشريعات القوانين العربية، على الرغم من بدء العمل بنظام الوفاء بالبطاقات منذ ظهوره بفترة وجيزة، وعدم اكتراث المشرع في أغلب الاحيان بموضوع التعريف كونه من وظائف الفقه.⁴

ومن بين التشريعات الغربية التي عرفت بطاقة الدفع، نجد التشريع الفرنسي في المادة **01/57** يورد التشريع التالي: "تعتبر بطاقة وفاء كل بطاقة تسمح لحاملها بسحب او نقل أموال وهذه البطاقات لا يمكن ان تصدرها الا مؤسسات القرض... وكذا الخزينة العامة، بنك فرنسا مصالح البريد وصندوق الودائع والامانات..." كما جاء تعريفها كذلك في القانون النقدي والمالي الفرنسي في المادة **01/132** بنفس الصياغة.

وبالرجوع للتشريع الجزائري نجد أن المشرع خلافا لبعض التشريعات العربية، ومحاولة منه لمجاعة التطور السريع الحاصل في مجال وسائل الدفع، انتهج نهج التشريعات الغربية التي أرسيت معالم النظام القانوني بطاقة الدفع، حيث تبنى وسائل الدفع أكثر حداثة وتطورا من وسائل الدفع التجارية التقليدية من خلال التعديل الاخير للقانون التجاري في سنة **2005**، في الفصل الثالث من الباب الرابع من الكتاب الرابع من القانون التجاري، تحت عنوان "في بطاقات الدفع والسحب" بان أورد تعريفا خاصا ببطاقة الدفع بقوله: "تعتبر بطاقة دفع كل بطاقة صادرة عن البنوك والهيئات المالية المؤهلة قانونا وتسمح لصاحبها بسحب او تحويل الاموال...."⁵

⁴عبد الصمد حوالف، النظام القانوني لوسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة أبو بكر بالقائد تلمسان 2015 ص130.

⁵عبد الصمد حوالف، مرجع نفسه، ص130.

الفرع الثاني:

المكونات الأساسية والأطراف المتدخلة في استخدامها.

_ المكونات الأساسية لبطاقة الدفع الإلكتروني:

- (1) **رقم البطاقة:** وهو الرقم الذي يسجله البنك المصدر لملفاته ويطبّع على بطاقة من عدد الأرقام من 13 إلى 16 رقم.⁶
- (2) **اسم ولقب حامل البطاقة:** وهو الشخص المصرح له باستخدامها، أو هو الشخص الذي تصدر إليه البطاقات أو لاستخدامه.
- (3) **تاريخ الإصدار:** وهو التاريخ الذي صدرت فيه البطاقة والذي يحدد بداية سريانها.
- (4) **تاريخ الصلاحية:** تاريخ انتهاء صلاحية البطاقة هو الموعد الذي يمنع بعده استخدامها من قبل حاملها.
- (5) **اسم البنك المصدر:** هو البنك المصرح له بإصدار البطاقة من قبل الهيئة الدولية، ومن ثم تصدر البطاقة حاملة لرقم البنك وشعاره.
- (6) **شعار الهيئات الدولية:** والتي تصرح للبنوك والمؤسسات المالية بإصدار البطاقة مثل فيزا كارد.
- (7) **الرقاقة الإلكترونية:** تتكون من دمج ذاكرة ومعالج دقيق ميكروب ويسيور داخل شريحة الكترونية Puce وتختلف أنواعها حسب نوع البطاقة، هذه الشريحة الإلكترونية تستخدم لتخزين جميع المعلومات المتعلقة بهوية حامل البطاقة مثل

⁶جميل عبد الباقي، الحماية الجنائية والمدنية لبطاقات الائتمان الممغنطة، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر 1999 ص 13.

الاسم، اللقب، العنوان والتوقيع، بالإضافة إلى كافة المعلومات البنكية الخاصة بصاحب البطاقة.

(8) الصورة المجسمة ثلاثية الأبعاد: تعتبر علامة مميزة دولياً وتستخدم كوسيلة أمان تمنح المؤسسات المالية المخولة بإصدار البطاقات، تساعد هذه العلامة في التحقق من صحة البطاقة وتمنع تزويرها، حيث تعادل أهميتها العلامة المائية في الأوراق النقدية.

(9) شريط مغناطيسي: هو شريط موجود على البطاقة يستخدم لتخزين البيانات الإلكترونية الخاصة بالعميل، تتطلب قراءته وجود جهاز كمبيوتر ويحتوي على معلومات مثل رقم البطاقة وتفاصيل العمليات التجارية والرموز الخاصة بها، تسجل هذه البيانات على هيئة إشارات مغناطيسية ويمكن قراءتها عبر أجهزة نقاط البيع أو أجهزة الصراف الآلي حيث يتم التأكد من صحة البيانات وصلاحيّة البطاقة ورصيد العميل قبل الموافقة على العملية، كما يمكن استخدام البطاقة لنقل التعليمات مباشرة إلى بنك العميل من خلال أجهزة الصراف الآلي.

(10) حد السحب: لا يظهر حد السحب مكتوباً على البطاقة نفسها بل يكون مسجلاً في حساب العميل على نظام الكمبيوتر، وهو يمثل الحد الأقصى للمبلغ الذي يسمح للعميل بتجاوزه عند السحب.

(11) شريط التوقيع: هو الحيز المخصص لتوقيع حامل البطاقة عند استلامها ويعد هذا التوقيع وسيلة قانونية تمكن التاجر أو المؤسسة المالية من التحقق من هوية حامل البطاقة من خلال مطابقة التوقيع المثبت على الشريط مع توقيعه أثناء العمليات المالية، وذلك تعزيزاً لمبدأ الأمان والتوثيق في استخدام البطاقة.

_ الأطراف المتدخلة في استخدامها:

أطراف التعامل في البطاقة بشكل عام هم:

1) المركز العالمي للبطاقة:

هي مؤسسة عالمية تقوم بعملية إنشاء البطاقات، وتتولى رعايتها وتصدر تراخيص للبنوك الموجودة في جميع أنحاء العالم بالموافقة على دخولها في عضوية هذه البطاقات، وهي تتولى تسوية العمليات المالية المستحقة جراء استخدامها، كما لها دور في عملية حل النزاعات والخلافات الناشئة بين أطراف العلاقة بالبطاقة فيكون دورها في هذه الحالة دور المحكم.⁷

2) مصدر البطاقة:

هو البنك المخول بإصدار بطاقات السحب أو الدفع الإلكتروني لصالح العملاء، ويعد هذا النوع من البنوك من المؤسسات المالية المنتشرة في جميع أنحاء العالم، حيث يبرم البنك اتفاقيات مع الهيئة الدولية أو مراكز التسوية المالية المختصة بإصدار البطاقات، وذلك بهدف ترويج واستخدام البطاقة بين العملاء، كما يتولى البنك التنسيق مع التجار المعتمدين لقبول البطاقة كوسيلة دفع بالإضافة إلى سداد المستحقات المالية الناتجة عن استخدام البطاقة وفق للاتفاقيات المبرمة.⁸

3) التاجر:

إن هذا الوصف يطلق على الشركات، أو المؤسسات صاحبة السلع ومحلات البيع ومراكز تقديم الخدمات للجمهور بشكل عام، ويبرم اتفاقاً مع مصدر البطاقة لقبول البيع بالبطاقة، ومن ثم يرجع إلى مصدر البطاقة للحصول على ثمن هذه السلعة.

4) حامل البطاقة:

الشخص أو الأشخاص الذين حصلوا على البطاقة بناء على طلب تم تقديمه للمصدر، ووافق على منحهم إياها، لتمكينهم من الشراء بواسطتها أو الحصول على الخدمات، وكذلك تمكينهم من سحب النقد من الصراف الآلي باستخدام البطاقة

⁷جلال عايد الشورة، وسائل الدفع الإلكتروني، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الاردن 2009 ص 35،36.

⁸بن عمير أمينة، مرجع نفسه ص 16.

الممنوحة لهم من مصدر البطاقة، ويدفع حامل البطاقة للمصدر المستحقات المترتبة عليه جراء استخدام هذه البطاقة أحيانا وقد يتطلب الامر الحصول على موافقة البنك أو المؤسسة المالية لإجراءات الخاصة⁹.

المطلب الثاني:

خصائص وأهمية بطاقات الدفع الالكتروني.

من خلال التعريفات السابقة يتبين لنا أن لبطاقة الدفع الالكتروني كوسيلة وفاء الكترونية لها خصائص تختلف عن خصائص الوفاء بالوسائل التقليدية، كما أن لها أهمية كبيرة بفضل الفوائد العديدة التي توفرها للمتعاملين بها، وهذا ما سنتطرق اليه في هذا المطلب.

الفرع الأول:

خصائص بطاقات الدفع الالكتروني.

باعتبار بطاقة الدفع الالكتروني وسيلة حديثة للدفع فإنها تتميز بمجموعة من الخصائص نذكر منها:

1) بطاقة الدفع أداة وفاء وائتمان:

تعد بطاقة الدفع الالكتروني أداة مزدوجة الوظيفة، تؤدي دور وسيلة للوفاء من جهة، ووسيلة للائتمان من جهة أخرى، اذ تتيح لحاملها الوفاء بالالتزامات المالية تجاه الغير سواء كان تاجرا أو مزود خدمة دون الحاجة الى حمل النقود، مما يعزز فعاليتها مقارنة بوسائل دفع التقليدية كما تمنح البطاقة لحاملها امكانية تأجيل الدفع أو الحصول على تسهيلات مالية يحددها مصادر البطاقة سواء كان بنكا أو مؤسسة

⁹جلال عابد الشورة، مرجع نفسه ص 37, 38.

مالية، مما يجعلها كذلك أداة ائتمان ذات طبيعة خاصة حيث يتحمل مصدرها التبعات المالية الناتجة عن استخدام البطاقة في إطار الحدود المعتمدة¹⁰.

(2) الصفة الدولية لبطاقة الدفع الإلكتروني:

تكتسب بطاقة الدفع الإلكتروني طابعا دوليا من خلال قابليتها للاستخدام على نطاق عالمي ، إذ تقبل كوسيلة دفع لدى مختلف الدول والمناطق الجغرافية، مما يسهل اجراء المعاملات المالية عبر الحدود وتكمن أهمية هذه الصفة في امكانية ربط البطاقة بأنظمة الحسابات البنكية الدولية واستخدامها ضمن شبكات الكترونية متخصصة تربط بين المؤسسات المصرفية في مختلف أنحاء العالم، ويعزز هذا الطابع انخراط البنوك في منظمات مالية دولية تشرف على تقنين وتنسيق عمليات الدفع الإلكتروني على غرار "فيزا" و "ماستر كارد" و "امريكان اكسبرس" الامر الذي يكسب بطاقة الدفع الإلكتروني حجية قانونية وعملية في المعاملات الدولية ويجعلها أداة فعالة لتسيير التجارة العابرة للحدود¹¹.

(3) بطاقة الدفع الإلكتروني تقوم على علاقة ثلاثية الاطراف:

تستند بطاقات الدفع الإلكتروني الى علاقة قانونية ثلاثية تتمثل في العلاقة بين مصدر البطاقة وحاملها والعلاقة بين حامل البطاقة والتاجر، بالإضافة الى العلاقة بين مصدر البطاقة والتاجر وتميز هذه البطاقة علاقات بطاقات الدفع الإلكتروني عن وسائل الدفع التقليدية كالأوراق النقدية أو التجارية حيث تتسم الأخيرة بوجود طرفين فقط في عملية الوفاء هما الدائن والمدين.

أما في حالة بطاقات الدفع الإلكتروني فإن عملية الوفاء تتطلب تدخل ثلاث أطراف رئيسية: مصدر البطاقة وحامل البطاقة و التاجر الذي يقبل التعامل بها فاذا اجتمع مصدر البطاقة والتاجر في شخص واحد انتفت صفة الوفاء القانوني، التي تتميز هذه البطاقات عن غيرها من وسائل الوفاء التقليدية اذ يصبح التعامل مقتصر

¹⁰ هشام زرقان، النظام القانوني لبطاقة الدفع الإلكتروني، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2016 ص15.

¹¹ الأخضر رفاف، بطاقة الائتمان والالتزامات الناشئة عنها، دار الجامعة الجديدة الاسكندرية مصر 2016 ص50.

على طرفين فقط ولذلك يشترط لاعتبار البطاقة وسيلة وفاء قائمة بذاتها وجود أطراف ثلاثة بشكل مستقل بحيث يتمكن حامل البطاقة من سداد قيمة المشتريات او الالتزامات المالية من خلال البطاقة دون الحاجة للرجوع الى وسائل الوفاء التقليدية¹².

4) بطاقة الدفع بطاقة شخصية:

تعد البطاقة وثيقة شخصية لا يجوز تداولها أو استخدامها الا من قبل حاملها الشرعي وتحتوي البطاقة على بيانات خاصة بحاملها، منها ما هو ظاهر على وجه البطاقة، ومنها ما هو غير ظاهر ويتم تخزينه في الشريط المغناطيسي أو الشريحة الالكترونية، كما تتضمن البطاقة معلومات اضافية يمكن قراءتها بواسطة الأجهزة الالكترونية المخصصة لذلك.

الفرع الثاني:

أهمية بطاقات الدفع الالكتروني.

لا شك أن بطاقات الدفع الالكتروني تعد من أبرز وسائل الدفع الحديثة لما لها من أهمية كبيرة، اذ توفر العديد من المزايا للمستخدمين لم تستطع وسائل الدفع التقليدية تحقيقها، فهناك مجموعة من الفوائد التي تقدمها هذه البطاقات وتعود بالنفع على جميع الأطراف، سواء كان المستخدم أو البنك أو التاجر الذي يقبل الدفع بهذه الطريقة كما أن للبطاقات أثر إيجابي على الاقتصاد الوطني.

1) بالنسبة للعميل:

ـ يمكن للعميل استخدام البطاقة في اي وقت واي مكان تقبل فيه البطاقة.

¹² وهيبة بن الشيخ، النظام القانوني لبطاقات الدفع الالكتروني، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، قانون العلاقات الدولية الخاصة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عامري مرباح، ورقة 2016، 2017 ص 12،13.

_ تتيح البطاقة لحاملها سداد المدفوعات بأي عملة، مما يقلل من القيود والاجراءات المتعلقة بإدخال أو اخراج العملات أو تحويلها في بعض الدول.

_ يستفيد حامل البطاقة من بعض المزايا التي يقدمها البنك المصدر مثل امكانية اجراء المعاملات عبر الهاتف أو الانترنت أو الحصول على خصومات لدى بعض المتاجر المتعاقدة مع البنك بالإضافة الى برامج المكافأة التي تمنح جوائز أو هدايا لحاملي البطاقات بهدف تشجيعهم على استخدامها وزيادة ولائهم.

_ تلعب البطاقة دورا هاما لحاملها لأنها تمكنه من شراء احتياجاته وسداد قيمتها دون الحاجة لحمل النقود، حيث يتم الدفع من خلال البنك الذي يخصم قيمة المشتريات من رصيد العميل ويحولها الى حساب التاجر مما يوفر سهولة كبيرة في عمليات الدفع.

_ أدى ظهور التقنية الإلكترونية للبطاقات إلى حماية المعلومات الخاصة بحامل البطاقة مما يضمن أمان المعاملات، ويقلل من مخاطر السرقة أو الضياع أو التزوير، وذلك بفضل ارتباط البطاقة برمز سري خاص بها.

(2) بالنسبة للبنك المصدر:

_ يفرض البنك رسوما متنوعة، مثل رسوم اصدار البطاقة ورسوم تجديدها أو استبدالها عند ضياع أو التلف، بالإضافة الى غرامات التأخير عند عدم السداد في الوقت المحدد، ورسوم تحويل العملة وصرفها.

_ تتم عمليات الدفع باستخدام البطاقات بشكل آلي عبر نقل المعلومات إلكترونيا مما يقلل من تكاليف نقل النقود وعدد التداولات¹³ اذ تعد هذه العمليات أقل تكلفة مقارنة بالعمليات النقدية.

¹³محمد توفيق السعودي، بطاقة الائتمان والاسس القانونية للعلاقات الناشئة عن استخدامها، طبعة الأولى، دار الأمين القاهرة، مصر، 2001، ص12.

_ تعتبر بطاقات الدفع الإلكتروني من أهم مصادر تطور الخدمات المصرفية، حيث تتيح للبنوك تقديم خدمات تنافسية عالية الجودة، مما يؤدي إلى تحسين مستوى الخدمات المقدمة للعملاء.

_ تساهم البطاقات في جلب أموال جديدة إلى المصارف خاصة أنها تسمح بجذب موارد مالية من الأفراد غير المتعاملين سابقاً مع البطاقات أو المحلات التجارية، وفي كثير من الأحيان تدفعهم إلى فتح حسابات مصرفية.

_ يستفيد البنك من التاجر من خلال اقتطاع نسبة من قيمة البضاعة لأن التاجر لا يحصل على كامل المبلغ المستحق في الفاتورة، كما توجد رسوم وعمولات يدفعها التاجر للبنك مقابل استفادة عملائه من بطاقة أو من الأجهزة المقدمة في المحلات، وهي تعتبر خدمه تستحق أجراً.

_ يؤدي استخدام البطاقات عموماً إلى تقليل تكاليف البنك المركزي الناتجة عن تداول النقود الورقية بما في ذلك تكاليف الطباعة والاتلاف والجراءات الإحصائية.

3) بالنسبة للتاجر:

_ تقل المخاطر احتفاظ التاجر بمبالغ نقدية كبيرة في متجره مما يحميه من التعرض للسرقة أو السطو المسلح، كما يضمن له استلام المبالغ الناتجة عن استخدام البطاقات عند تقديم المستندات بشكل صحيح.

_ يمكن للتاجر الاستفادة من حملات الدعائية التي ينظمها مصدر البطاقة وذلك عبر إدراج اسم متجره في الدليل الذي يوزعه المصدر على حاملي البطاقات، الأمر الذي يساعد على جذب عملاء جدد وزيادة الوعي بالمتجر¹⁴.

_ يستفيد التاجر من ضمانات التي تقدمها مؤسسات إصدار البطاقات، مما يقلل من مخاطر استخدام وسائل دفع التقليدية.

¹⁴ جيهاد رضا الحباشة، مرجع نفسه، ص 31.

_ تتيح البطاقات للتاجر قبول المدفوعات من عملاء قد لا يحملون النقود، وهذه ميزة مهمة تميز التعامل بالبطاقات عن غيرها من الوسائل.

_ تساعد البطاقات التاجر على التخلص من الديون المتركمة لدى الشركات أو المحلات التي تتعامل بنظام الحسابات المفتوحة، كما أنها تيسر عمليات التحصيل والمراجعة المالية.

_ تسهل البطاقات عمليات البيع عن بعد عبر الأنترنت كما أن أنظمة البطاقات تساعد التاجر في عملية الفترة وتوفير اثباتات دقيقة للعمليات، مما يقلل من وجود مستهلك مجهول الهوية.

4) بالنسبة للاقتصاد الوطني:

يسهم استخدام هذه البطاقات في تنشيط الاقتصاد الوطني من خلال تعزيز الثقة في التعاملات المالية، حيث يؤدي تزايد الطلب على السلع والخدمات وارتفاع حجم الطلب الكلي إلى زيادة حركة النشاط الاقتصادي، وتسريع عجلة النمو، كما تساعد هذه البطاقات في الحد من مخاطر التعامل بالنقد، مثل التزوير والسرقة، وتقلل من الحاجة لطباعة المزيد من العملات الورقية، مما يوفر على الدولة تكاليف الطباعة بشكل مستمر، بالإضافة إلى ذلك تعتبر بطاقات الدفع وسيلة أقل تكلفة حيث يمكن أن يغني استخدام بطاقة واحدة عن مئات آلاف الوحدات النقدية سنوياً.

_ مع توسيع القطاع المالي أصبح الاعتماد على البطاقات البنكية وسيلة رئيسية لاقتراض المستهلكين بدلاً من الاعتماد على المؤسسات التجارية.

_ كما أن الضرائب المفروضة على الشركات الكبرى المصدرة للبطاقات تعد مصدراً مهماً لإيرادات الدولة، مما يمنح الدولة قدرة مالية أكبر على تنفيذ مشاريع المجتمع¹⁵.

¹⁵زيد سليم رمضان، إدارة البنوك، الطبعة الثانية، دار الجامعة للنشر والتوزيع، عمان الاردن، 1996 ص20.

المبحث الثاني:

أنواع بطاقات الدفع الإلكتروني وتمييزها عن وسائل الدفع التقليدية.

أدى انتشار المعاملات التجارية وازدهارها إلى تطور كبير في العمليات المصرفية وظهرت بطاقات الدفع الإلكتروني بأنواعها المختلفة كإحدى نتائج هذا التطور، وتتراوح هذه البطاقات بين بطاقات الائتمان بطاقات الخصم المباشر، والبطاقات مسبقة الدفع، حيث يتميز كل نوع بخصائص ووظائف محددة، تميزه عن وسائل الدفع التقليدية مثل: النقد والشيك، فبطاقة الدفع الإلكتروني تتيح تنفيذ معاملات بسرعة وسهولة دون الحاجة إلى حمل مبالغ نقدية أو التعامل مع الإجراءات الورقية المعقدة التي تتطلبها الوسائل التقليدية، كما أنها توفر مستوى أعلى من الأمن والمرونة في الاستخدام، مما جعلها خياراً مفضلاً لدى العديد من الأفراد والمؤسسات في التعاملات المالية اليومية.

ففي هذا المبحث سنتناول أهم أنواع بطاقات الدفع الإلكتروني، الأكثر شيوعاً وتداولاً، وكذلك سوف نتطرق إلى تمييزها عن وسائل الدفع.

المطلب الأول:

أنواع بطاقات الدفع الإلكتروني.

الغرض الرئيسي من بطاقة الدفع الإلكتروني، كما ذكرنا سابقاً عند تعريفها، هو سداد الديون والالتزامات المستحقة للدائن، وذلك عن طريق الائتمان الذي يمنحه البنك لحامل البطاقة ونتيجة للتعاملات البنكية والمؤسسات المالية.

ظهرت أنواع عديدة من بطاقات الدفع الإلكتروني والتي قد تبدو متشابهة في ظاهرها وتكوينها المادي للوهلة الأولى، ولكن في الواقع تختلف هذه البطاقة في تقسيماتها

وتتخذ أشكالاً متنوعة لتناسب طبيعة المعاملات المختلفة ومتطلبات التجارة الإلكترونية الحديثة مما أدى إلى تطور وظهور بطاقات أكثر حداثة وهذا ما سنتناوله في مطلبنا.

الفرع الأول:

تصنيف بطاقات الدفع الإلكتروني حسب طبيعة الاستخدام.

يتم تقسيم بطاقات الدفع الإلكتروني وفقاً لهذا المجال إلى:

1) بطاقة الائتمان: (CréditCarda)

إن بطاقة الائتمان تمنح حاملها تسديد المبلغ الاجمالي للفاتورة الشهرية أو تقسيطها على عدة دفعات حسب القدرة المالية، عادة ما يتم تجديد التسهيل الائتماني الممنوح تلقائياً، ولا يشترط سداد المبلغ المستحق دفعة واحدة مما يتيح حرية الاختيار بين السداد الفوري أو التقسيط الشهري ويوجد نوعان رئيسيان من بطاقات الائتمان حيث يشير أحدهما إلى حد ائتماني محدد للسحب، ويختلف المبلغ المستحق شهرياً بناءً على قيمة المبالغ المسددة كما لا يوجد فروق واضحة بين نوعي بطاقة الائتمان من وجهة نظر التاجر، فلا يمكن التمييز بين التعامل بدقة ائتمانية أو بطاقة مدين تقليدية حيث يقتصر الفرق على العلاقة بين حامل البطاقة والبنك المصدر، أما التاجر فلا يتأثر بهذه الفروقات ويهتم فقط بالتأكد من صلاحية بطاقة وهوية حاملها.

2) بطاقة الخصم المباشر: (Débitcarte)

تستخدم بطاقة الخصم الفوري لسداد قيمة السلع والخدمات حيث يتم تحويل المبلغ مباشرة من حساب العميل إلى حساب التاجر وتعتمد هذه البطاقة على وجود رصيد فعلي في حساب العميل لدى البنك مما يضمن الوفاء بالمبلغ المطلوب ويتم الوفاء بهذه البطاقة يتم بطريقتين:

الطريقة المباشرة يقوم بتسليم بطاقته الى التاجر الذي يمرر البطاقة عبر جهاز خاص للتحقق من وجود رصيد كاف في حساب العميل، عند ادخال الرقم السري يأذن الجهاز للبنك بتحويل المبلغ من حساب العميل الى حساب التاجر مباشرة.

أما الطريقة ثانية فهي غير مباشرة فيقدم العميل بطاقته للتاجر الذي يقوم بتدوين بيانات البطاقة على الفاتورة من عدة نسخ، ترسل إحداها إلى البنك الخاص بالعميل أو الجهة المصدرة للبطاقة لسداد قيمة المشتريات بعد ذلك يمكن للعميل الاحتفاظ بنسخة الفاتورة كمرجع.¹⁶

(3) بطاقة الخصم الشهري أو الدفع الآجل : (Charge card)

هي في الأصل نوع من بطاقات الائتمان التي تعتمد على سداد المبالغ المستحقة شهريا حيث يقوم البنك المصدر بجمع جميع الفواتير المتوقعة من حامل البطاقة ويطلب بسدادها بشكل دوري مرة واحد كل شهر في تاريخ محدد، يقوم العميل بدفع جميع المستحقات الناتجة عن استخدام البطاقة، على أن لا يتجاوز تاريخ السداد المحدد الذي يحدده البنك المصدر عادة ما يمتد هذا الموعد من شهر إلى شهرين كحد أقصى، ويبدأ احتساب هذه الفترة من تاريخ اثبات الدين على حامل البطاقة نتيجة استخدامها في بعض الحالات، قد يكون تاريخ المطالبة بالسداد هو تاريخ ارسال كشف الحساب من البنك المصدر¹⁷.

(4) بطاقة مسبقة الدفع: (Prépaiecard)

تعرف أيضا باسم البطاقة المخزنة للقيمة، وهي بطاقة تمنح العميل القدرة على الشراء والدفع مقدما دون الحاجة إلى وجود حساب مصرفي لدى الجهة المصدرة، غالبا ما يكون لهذه البطاقات حد أقصى للاستخدام، ولا تتيح لحاملها الاستفادة من أي ائتمان.

¹⁶ عبد الفتاح حجازي بيومي، النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية، الجزء الأول، الدار الجامعية الاسكندرية ص4.
¹⁷ جلال عابد الشورة، المرجع نفسه ص12.

تصدر البنوك هذا النوع من البطاقات بهدف تمكين المستخدمين من الاستفادة من ميزات مثل التحويل الدولي المحدد، وفي حال لم يرغب العميل بتجديد البطاقة لا تعد البطاقة دائمة.¹⁸

الفرع الثاني:

تصنيف بطاقات الدفع الإلكتروني حسب نطاق الاستخدام.

يتم تقسيم بطاقات الدفع الإلكتروني وفقا لهذا المجال إلى قسمين:

(1) محلية:

تستخدم فقط داخل بلد الاصدار ولا تعمل خارجها مثل:

ـ **البطاقة الذهبية:** التابعة لبريد الجزائر.

هي بطاقة دفع الكتروني تم اطلاقها من قبل بريد الجزائر في يناير 2017 لتسهيل المعاملات المالية اليومية للمواطنين، تسمح هذه البطاقة الجديدة لحاملها بإجراء أنواع مختلفة من معاملات المالية عن بعد بدون انترنت، مثل سداد الفواتير الاستهلاكية (الماء والكهرباء) دون الحاجة إلى التنقل إلى مكاتب بريد، وسداد قيمة المشتريات من التاجر التي توفر خدمة الدفع الإلكتروني، بالإضافة إلى ذلك يمكن استخدامها لشراء مختلف المنتجات المتوفرة على فضاء "بريدي نت" و هو فضاء تجاري يعرض العديد من المنتجات المتنوعة وتشمل خدمة دفع الوقود بعد تحميل تطبيق نفطا ، علاوة على ذلك تمكن البطاقة صاحبها من سحب الاموال من أجهزة الصراف الآلي (GAB) ومن شبابيك مكاتب البريد.¹⁹

(2) دولية:

¹⁸حازم الرمحين، الوصف الحقوقي لبطاقة الاعتماد، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون، جامعة الامارات العربية المتحدة ال عدد58 أبريل 2014ص360.

¹⁹حنان التجاني ، دور بطاقة الدفع الإلكتروني في تحسين الخدمات المالية، دراسة حالة بريد الجزائر وكالة الوادي _مذكرة ماستر تخصص نقدي بنكي جامعة الوادي، الجزائر، 2009ص65.

إن بطاقة الدفع الإلكتروني هي بطاقة تستخدم على نطاق واسع جدا، ويمكن استعمالها في جميع أنحاء العالم، تتيح هذه البطاقة لحاملها دفع المبالغ بجميع العملات التي يرغب بها، من أشهر هذه البطاقات، بطاقة فيزا كارد وبطاقة ماستر كارد.

_ بطاقة فيزا: (Visa carde)

هي بطاقة تصدر عن شركة فيزا العالمية، وتتميز بأنها قابلة للتجديد تتيح هذه البطاقة لحاملها امكانيه سداد جميع الالتزامات المالية خلال فتره السماح المحددة أو سداد جزء منها ثم تسديد الباقي لاحقا، وتعد بطاقة فيزا من أكثر بطاقات انتشارا حول العالم حيث تستخدم من قبل ملايين المؤسسات والمتاجر وأجهزة الصراف الآلي.

_ بطاقة ماستر كارد : (Master carde)

تأتي هذه البطاقة في المرتبة الثانية بعد بطاقة فيزا من حيث الانتشار، وتتعامل أيضا مع العديد من المؤسسات والمتاجر التجارية، وتتوفر بطاقة ماستر كارد بعدة أشكال منها ماستر كارد ذهبية ماستر كارد فضية وماستر كارد رجال الأعمال وغيرها.²⁰

المطلب الثاني:

²⁰سمية عباسية، التحديات العملية البنكية الإلكترونية في الجزائر، دراسة حالة وكالات سويستي، جنرال الجزائر SGA بقسنطينة أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي 2016، 2017 ص 107.

تميز بطاقات الدفع الالكتروني عن وسائل الدفع التقليدية.

تعتبر البطاقة الإلكترونية أحد أدوات الاقتصاد المالي والنقدي الحديث، وهي من وسائل الدفع الإلكترونية التي تستخدم بدلا من نقود الورقية أو النقد التقليدي يطلق على بطاقات الدفع الالكتروني أحيانا مسميات مثل النقود الإلكترونية أو النقود البلاستيكية حيث تعد وسيلة دفع رقمية متطورة.

قد يحدث تداخل في التصنيف بين هذه البطاقات وبعض أدوات الدفع مثل النقود الورقية أو الشيكات حيث أن الأخيرة تصرف عادة في ثواني معدودة رغم اختلافها عن بطاقات الدفع الإلكترونية وهذا ما سنتناوله في مطلبنا.

الفرع الأول:

تميز بطاقة الدفع عن النقود التقليدية.

تعد خاصية القبول العام من أهم السمات التي تميز النقود حيث يتم قبولها على نطاق واسع وهذه الخاصية تتوفر في بطاقة الدفع أيضا، لكنها لا تصل إلى نفس المستوى، إذ يقتصر استخدامها غالبا على التجار الذين يقبلون هذه الوسيلة الحديثة، كما أن البائع ليس ملزما بقبول البطاقة حتى لو كان أو هناك اتفاق مسبق بين الطرفين، وتعتبر النقود الوسيلة التي يسعى الأفراد لامتلاكها بهدف استخدامها في شراء ما يحتاجون إليه من سلع وخدمات حاضرة أو مستقبلية، كما تتسم بقبولها العام بين افراد المجتمع.²¹

إضافة إلى ذلك فإن بطاقة الدفع لا تؤدي وظيفة النقود كمخزن للقيمة، إذ لا يمكن للفرد استخدامها كوسيلة للاحتفاظ بقيمته المالية لفترات طويلة، كما هو الحال مع النقود التي يمكن ادخارها.

²¹ثناء أحمد محمد المغربي، الوجهة القانونية لبطاقة الائتمان، مؤتمر الأعمال بين الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة 2003، ص249.

فبطاقة الدفع ترتبط بآجال محددة صلاحية، ولا يمكن استخدامها بعد انتهاء هذه الآجال أو في حال ايقافها من الجهة المصدرة أو حاملها، مما يؤدي إلى فقدان القيمة المخزنة فيها، كما أن بطاقة الدفع أداة اسمية بحيث لا يمكن لغير الشخص الصادر لصالحه أو باسمه إستخدامها إلا إذا فوض غيره بموافقة، عكس النقود فهي غير اسمية ويمكن لأي شخص استعمالها.

أما من الناحية القانونية فبطاقات الدفع تصدرها جهات مالية معتمدة مثل البنوك المركزية وتستند في قوتها إلى التزام الجهة المصدرة بسداد قيمتها، ولا تعتبر وسيلة دفع قانونية الزامية أي أن التاجر غير ملزم بقبولها الا إذا اتفق الطرفان على ذلك كما أن الجهة المصدرة للبطاقة لها الحق في الغائها أو وقف التعامل بها في أي وقت.

وأخيرا لا يمكن تداول بطاقات الدفع أو نقل ملكيتها فهي تصدر للاستخدام الشخصي فقط ولا يجوز تحويلها أو بيعها للآخرين.²²

الفرع الثاني:

تميز بطاقات الدفع عن الشيك.

تستخدم كل من بطاقة الدفع والشيك في تداول النقود وتحويلها بين الأطراف، إذ يمكن نقل ملكيتها من شخص إلى آخر، كما أن كليهما يرتبط بعلاقة ثلاثية مع البنك يمكن تلخيصها فيما يلي:

الشيك يعد أداة وفاء وإلزام بالدفع عند تقديمه للبنك ولا يجوز الرجوع فيه إلا في حالات محددة ينص عليها القانون، ويلتزم البنك بسداد قيمته كاملة، أما بطاقة الدفع فلا يوجد نص قانوني يمنحها نفس الحماية، إذ لا يلتزم البنك بسداد قيمتها إلا وفق لشروط محددة.

²²محمد ممدوح الرشيدات، التشريعات المالية والمصرفية في الأردن، الطبعة الثانية، وائل للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2005ص221.

الشيك قابل للتداول بين الافراد والمؤسسات، ويمكن نقله من شخص إلى آخر، بينما بطاقة الدفع غير قابلة للتداول بهذه الطريقة.

الشيك يستخدم مرة واحدة فقط وينتهي دوره بعد صرف قيمته، أما البطاقة فيمكن استخدامها عدة مرات ضمن حدود الرصيد وتاريخ الصلاحية.

عند استخدام الشيك يجب توفر رصيد كاف في حساب الساحب، أما في البطاقة فان البنك المصدر يضمن الوفاء طالما التزم حامل البطاقة والتاجر بإجراءات التعامل وشروط العقد.

أخيرا الشيك غالبا ما يكون مقبولا في نطاقا محلي، في حين أن بطاقة الدفع لها صلاحية وقبول أوسع على المستوى المحلي والدولي بحسب نوعها وانتشارها.²³

²³عبد الراضي محمود الكيلاني، النظام القانوني لبطاقات الوفاء والائتمان، رسالة للحصول على شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق عين شمس القاهرة مصر 1996ص516.

الفصل الثاني

يمثل الإطار القانوني لبطاقات الدفع الالكتروني الركيزة الأساسية التي تنظم استخدام هذه الوسيلة الحديثة في المعاملات المالية، حيث يسعى المشرع الجزائري إلى توفير قاعدة قانونية واضحة تضمن سلامة العمليات، وحماية حقوق جميع الأطراف المعنية، ومع التطور السريع للتقنيات الرقمية وانتشار وسائل الدفع الالكتروني، برزت الحاجة الملحة إلى تنظيم قانوني شامل يواكب هذه المستجدات، ويحد من المخاطر القانونية والمالية المرتبطة باستخدام بطاقات الدفع الالكتروني.

في الجزائر رغم الاعتراف الرسمي ببطاقات الدفع الالكتروني كأدوات مالية حديثة ضمن التشريعات التجارية والنقدية، إلا أن الإطار القانوني لا يزال يعاني من بعض الفجوات خصوصا فيما يتعلق بحماية المستخدمين، وضمان أمن المعاملات الإلكترونية، مما يفتح المجال أمام مخاطر متعددة مثل الاحتيال، سرقة البيانات واستخدام البطاقات بطرق غير قانونية، لذلك يتطلب الأمر دراسة معمقة للطبيعة القانونية لهذه البطاقات، وآليات استخدامها مع التركيز على المخاطر القانونية والتنظيمية التي تواجهها في الواقع الجزائري بهدف اقتراح حلول قانونية فعالة تعزز من ثقة متعاملين وتدعم تطوير نظام دفع إلكتروني آمن ومستقر.

هذا الفصل يهدف إلى تحليل الإطار القانوني لبطاقات الدفع الالكتروني في الجزائر، من خلال استعراض النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة كما يناقش المخاطر المرتبطة باستخدام هذه البطاقات مع إبراز تحديات التي تواجهها في التطبيق العملية وذلك في سياق التطورات التقنية والتجارية الحديثة التي تفرض ضرورة إيجاد توازن بين الابتكار وحماية الحقوق القانونية.

المبحث الأول:

الطبيعة القانونية وآلية استخدام بطاقة الدفع الالكتروني.

تمثل بطاقة الدفع الالكتروني أداة مالية حديثة تسهل عملية التبادل النقدي دون الحاجة إلى استخدام النقد المادي، مما يجعلها عنصراً محورياً في المنظومة المصرفية والمعاملات التجارية، وتكمن أهميتها في طبيعتها القانونية المزدوجة التي تجمع بين العقد المصرفي والالتزام بالوفاء، فضلاً عن آلية استخدامها التي تخضع لضوابط تقنية وقانونية تهدف إلى تحقيق الأمان والسرعة في المعاملات، بحيث سنتطرق في المطلب الأول إلى الطبيعة القانونية لبطاقة الدفع الالكتروني، وفي المطلب الثاني إلى آلية استخدام بطاقة الدفع الالكتروني.

المطلب الأول:

الطبيعة القانونية لبطاقة الدفع الالكتروني.

يعد تحديد الطبيعة القانونية للبطاقة الدفع الالكتروني من مواضيع القانونية المعقدة نظراً لحدوث هذه الوسيلة وعدم وجود إطار تشريعي دقيق ينظمها بشكل مباشر، وتكمن أهمية هذا التحديث، في دوره في تكييف القواعد القانونية المطبقة على العلاقات الناشئة عن استخدام البطاقة، خاصة عند وقوع منازعات بين الأطراف المتعاملة بها، إذ يسمح هذا التحديد بفهم طبيعة الالتزامات المتبادلة بين هذه الأطراف والرجوع إلى النظام القانوني الأصلح لتسويتها.

وقد اختلف الفقه في تحديد هذه الطبيعة، حيث انقسم إل اتجاهين رئيسيين الأول ينظر إلى البطاقة من زاوية العقود التي يتم استخدامها من خلالها وهو ما يعرف بالطبيعة الوصفية أما الإتجاه الثاني فيعتبر أن للبطاقة طبيعة قانونية خاصة مستقلة عن غيرها من وسائل الوفاء التقليدية وتستمر إلى نظام قانوني خاص بها.

الفرع الأول:

الطبيعة القانونية الوصفية لبطاقة الدفع الإلكتروني.

يذهب هذا الاتجاه إلى أن نظام بطاقات الدفع الإلكتروني يقوم على عقدين رئيسيين الأول بين مصدر البطاقة والتاجر الذي يتعاقد معه لقبول الوفاء بالبطاقة، ويطلق عليه عقد التاجر، أما العقد الثاني فهو بين مصدر البطاقة وحاملها ويطلق عليه عقد الحامل.

1) الطبيعة القانونية لعقد التاجر:

يعد الالتزام الأساسي الذي تتحمله الجهة المصدرة للبطاقة بموجب عقد التاجر هو سداد قيمة المشتريات للتاجر ويعرف هذا الالتزام أيضا بعقد التوريد وقد ظهرت نظريتان تفسران الأساس قانوني لهذا الالتزام.

-الكفالة:

نص المشرع الجزائري على الكفالة في المادة 644 من القانون 07_05 المؤرخ في 13 مايو سنة 2007 المتضمن للقانون المدني بأن: " الكفالة عقد يكفل بمقتضاه شخص تنفيذ التزام بأن يتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام اذا لم يفت به المدين نفسه"¹ بالنظر إلى هذا التعريف لنظام بطاقات، يتبين أن مصدر البطاقة يضمن حقوق المشتري (حامل البطاقة) وذلك بالالتزام بمبدأ الكفالة لتغطية قيمة مشترياته لدى التاجر المشترك، شريطة أن يلتزم حامل البطاقة بالدفع وأن يقدمها كضمان احتياطي للتاجر، هذا الضمان يتم بموجب اتفاق مستقل بين مصدر البطاقة وحاملها وهو ما يحمي التاجر المشترك من خطر عدم الدفع المباشر من قبل المشتري حيث يمكن تحصيل قيمة مشترياته عن طريق إرسال فواتير الشراء إلى مصدر البطاقة كضمان احتياطي.²

¹ القانون رقم 05/07 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 الموافق ل 13 مايو سنة 2007، يعدل ويتم الأمر رقم 58/75 المؤرخ في رمضان 1395 الموافق ل 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني جريدة رسمية عدد 36 الصادر ب 17 ماي 2007.

² سمية عبيد، بعض الجوانب القانونية في بطاقة الدفع الإلكتروني، مجلة البدر، جامعة بشار 2014 ص 15.

غير أنه لا يمكن التسليم بها ذلك لأنها تحمل الكفيل (مصدر البطاقة) مخاطر عدم سداد حامل البطاقة وينتج عنه اشكاليات عديدة لذلك وجهت لهذه النظرية بعض الانتقادات والتي سنذكر بعضها منها:¹

(1) الكفالة تستلزم وجود دين بين الدائن والمدين يتعهد الكفيل بسداده للدائن فهي التزام تابع أو احتياطي للدين الأصلي تجاه التاجر التزاما أساسيا ومستقلا، قائما على العقد المبرم بينهما مباشرة.

(2) كما أن الكفالة في الأصل من عقود التبرع التي لا يحصل فيها الكفيل على أجر مقابل كفالته وإذا اشترطت الأجرة فسدت الكفالة، بمعنى أن الكفيل يلتزم بدون مقابل، أما في البطاقة الإلكترونية الأمر يختلف إذ أن مصدر البطاقة يحصل على عمولة من قبل التاجر نظير قيامه بسداد قيمة المشتريات التي نفذها الحامل.²

- الوكالة:

إن الوكالة حسب نص المادة 571 قانون المدني الجزائري: "عقد بمقتضاه يفوض شخص، شخصا آخر للقيام بعمل شيء لحساب الموكل باسمه"، وعليه فإن الوكالة تعتبر تصرفا قانونيا يقوم به الوكيل نيابة عن الموكل وباسمه الشخصي وعند انتهاء الوكالة يقدم الوكيل حسابا شاملا للموكل عن جميع الأعمال التي قام بها خلال فترة تنفيذ الوكالة كما أن آثار عقد الوكالة تنسب مباشرة إلى ذمة الموكل وكأن الموكل نفسه هو من قام بهذه التصرفات.

فعقد الوكالة يرتب التزامات متقابلة سواء أكان بأجر أو بدون أجر فالموكل يلتزم برد النفقات وتعويض الأضرار والخسائر الناجمة عن تنفيذ العقد، ولا يشترط أن تكون هذه الالتزامات المتقابلة معاصرة لوقت إبرام العقد وباستعمال نظام بطاقات، فإن وقت الوفاء يتراخى لمدة متفق عليها بين الأطراف، كما أن عقد الوكالة ونظام البطاقات، كلاهما يتميز بأن لهما طابعا شخصيا وذلك بالنسبة لما يمكن يتوافق بشأنه.

¹ محمد عبد الحليم عمر. الجوانب الشرعية والمصرفية والمحاسبية لبطاقة الائتمان، اجترار للنشر والتوزيع القاهرة مصر ص 68.
² أمينة بن عمير، البطاقات الإلكترونية للدفع والقرض والسحب مذكرة ماجستير في القانون الخاص كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة قسنطينة منشوري 2004, 2005 ص 43.

غير أن توافق نظام عقد الوكالة مع بطاقات الدفع ليس تاماً، إذ أن التزام البنك المصدر في بطاقات الدفع الالكتروني يجعلنا نجد التزاماً شخصياً بمقتضى العقد المبرم بين التاجر وحامل البطاقة، وهو التزام مستقل عن علاقة التاجر بالبنك، لأن التاجر هنا يتعامل مع جهتين هما البنك وحامل البطاقة، ولا يمكن أن نطبق في هذه الحالة آثار عقد الوكالة، إذ يطالب التاجر (حامل البطاقة) وليس له الرجوع على الوكيل البنك، لأن أثر العقد ينصرف للموكل.

كذلك فإن الوكالة تفرض على الوكيل أن يتمسك بمواجهة الدائن بما يملكه الموكل من دفع إضافة إلى حق الموكل بإصدار أمر للوكيل بعدم الوفاء، وهذا ما لا نجده تماماً في نظام بطاقات الائتمان¹.

وعليه يمكن القول بأن عقد الوكالة غير مناسب لتفسير نظام الدفع بالبطاقة الإلكترونية أو العلاقات الناتجة عنه، تماماً كالعقود الأخرى السابقة فدراسة هذا النظام لا يعتمد على البطاقة نفسها بل على تحديد طريقة الدفع واعتبار البطاقة مجرد إثبات أو تعهد من المصدر بالتزامه اتجاه التاجر بالسداد وثم الرجوع على حاملها بما دفعه.

2) الطبيعة القانونية لعقد الحامل:

هو العقد الذي يبرم بين حامل البطاقة ومصدرها ويطلق عليه أيضاً عقد الانضمام حيث ينظم العلاقة بين حامل البطاقة والجهة المصدرة لها ويعد هذا العقد من العقود غير مسمات إذ لا يوجد له تنظيم خاص في القانون بل يخضع للأحكام العامة للعقود المنصوص عليها في قانون المدني لذلك يجب لصحة هذا العقد توافر الشروط الأساسية وهي رضا الاطراف والأهلية القانونية ووجود سبب ومحل مشروعين².

_ عقد فتح الاعتماد:

هو العقد الذي يتعهد فيه البنك بوضع وسيلة من وسائل الائتمان تحت تصرف العميل سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، ضمن مبلغ مالي محدد، ولمدة محددة أو غير محددة، وذلك مقابل عمولة يدفعها العميل للبنك.

¹هداية بوعزة النظام القانوني للدفع الالكتروني رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة أبي بكر بلقاوي تلمسان 2018/2019 ص 246.

² أنس الشلبي، النظام القانوني لبطاقات الاعتماد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2005 ص 68.

وبموجب الاتفاق بين مصدر البطاقة الالكترونية وحاملها يلتزم المصدر بالسماح للحامل بإجراء عمليات شراء بحد أقصى محدد يعرف بسقف البطاقة، وذلك لفترة زمنية محددة أو غير محددة.

إلا أن تكييف العقد الذي يربط المصدر بالحامل أنه عقد فتح الاعتماد تعرض لبعض الاعتقادات نذكر منها:

(1) الاعتماد المالي هو اتفاق رضائي يتم بين الطرفين دون الحاجة الى شكل محدد، بينما يتطلب عقد البطاقة المبرم بين الحامل والمصدر توقيع نموذج مسبق وفق الأعراف المصرفية يشمل ذلك تقديم طلب الانضمام وتوقيع نماذج خاصة للحصول على بطاقة الدفع الالكتروني وإبرام العقد.

(2) يلزم عقد حامل البطاقة بالتأكد من وجود رصيد كاف ومتاح عند إجراء أي خصم، نتيجة لاستخدامه البطاقة في عمليات الشراء بينما لا يشترط ذلك في عقد فتح الاعتماد المالي، حيث يقوم البنك بتغذية حساب العميل على عكس نظام الوفاء بالبطاقة الذي يعتمد على الحامل.¹

خطاب الضمان:

هو تعهد شخصي يصدره البنك المصدر لغرض محدد، بناء على طلب العميل الأمر بالإصدار بدفع مبلغ محدد أو قابل للتحديد لمستفيد ثالث دون أي شروط أو قيود وذلك بمجرد تقديم طلب إليه بذلك خلال المدة المحددة في الخطاب.

يمكن النظر إلى العلاقة بين المصدر والحامل لبطاقة الدفع الالكتروني على أنها تشبه خطاب ضمان حيث يطلب الحامل من مصدر تعهدا يتمثل في بطاقة الدفع الالكتروني هذا تعهد يسمح للحامل بإجراء عمليات شراء من تاجر ويتم دفع عن طريق البطاقة في المقابل يلتزم الحامل بالتوقيع على فاتورة الشراء ويقدمها للتاجر الى المصدر ليتم دفع قيمتها بناء على ذلك هذا النظام يضمن للتاجر استلام قيمة السلعة او الخدمات المقدمة بينما يلتزم الحامل بالوفاء بالتزامه اتجاه المصدر.

¹ أمجد حمدان الجهني، المسؤولية المدنية عن الاستخدام غير المشروع لبطاقات الدفع الالكتروني، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان الطبعة الأولى 2010 ص 77.

الفرع الثاني:

الطبيعة القانونية الخاصة لبطاقة الدفع الالكتروني.

من خلال الاستعراض السابق لمحاولات تحديد الطبيعة القانونية لبطاقات الائتمان تبين أن هذه الوسيلة الحديثة لا يمكن ادراجها ضمن القوالب الفقهية والقضائية التقليدية التي اعتادت تنظيم وسائل الوفاء فهي تختلف عن نقود في طبيعتها وتعد وسيلة وفاء مستحدثة لا تتماشى مع الأطر القانونية الكلاسيكية ويعزى ذلك إلى كون هذه البطاقات ترتبط بعلاقات قانونية هذا الطابع حديث نشأة في ظل البيئة الإقتصادية والتكنولوجيا المتطورة مما يفرض ضرورة اعتماد تكييف قانوني خاص يتلاءم مع خصوصياتها وطبيعة المعاملات التجارية المعاصرة.

ويبقى النقد التشريعي في مجال بطاقات الائتمان قائما حتى الآن مما يدعو إلى عدم انتظار استقرار النظام القانوني لهذه البطاقات لبيان أحكامه الأساسية بل يجب أن يتم تنظيمها في ظل التطورات المستقبلية التي قد تلحق بها حتى لا يؤدي ذلك إلى ببطء حركة التطور والسرعة التي تتميز بها المعاملات التجارية.

حاليا بعد استقرار النظام لهذه البطاقات وضبط أحكامه القانونية يجب على المشرع الجزائري وضع تنظيم قانوني لبطاقات الائتمان على غرار ما تم في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تم تنظيمها بضبط طرق حمايتها المدنية والجنائية هذا من شأنه أن يساعد على انتشار هذه الوسيلة السهلة كبديل عن النقود مع التقليل من مخاطرها عند وضع هذا التنظيم القانوني يجب على المشرع أن يراعي أن بطاقات الائتمان تعتبر وسيلة حديثة للوفاء تتيح مرونة خاصة نتيجة للتطور الاقتصادي والتكنولوجي في مجال المعاملات التجارية هذا يتجه بالاعتراف لمصلحة الغير مع إمكانية تجميع بعض القواعد القانونية في كل من الوكالة والقرض والائتمان في الوفاء.

المطلب الثاني:

آلية استخدام بطاقة الدفع الالكتروني.

تعد عملية الدفع باستخدام بطاقة الدفع الالكتروني من العمليات المصرفية الأساسية، حيث يتم خصم قيمة السلعة أو الخدمة مباشرة من حساب حامل البطاقة وتحويلها إلى حساب التاجر ويتم ذلك بإحدى الطريقتين سنذكرهما فيما يلي:

الفرع الأول:

الطريقة المباشرة On line.

يتطلب إصدار هذه البطاقة وإتمام العملية أن يقوم حاملها بفتح حساب جار لدى البنك المصدر، ويشترط أن يكون في هذا الحساب رصيد لا يقل عن الحد الأقصى المسموح له بالشراء والسحب.

ويتم تزويد التاجر بجهاز دفع الكتروني (TPE) يكون متصلاً بشكل مباشر بمراكز معالجة البطاقات عبر شبكة اتصالات عند اجراء عملية الدفع¹، يقوم حامل البطاقة بتسليم بطاقته إلى التاجر الذي يضعها في الجهاز للتحقق من وجود رصيد كاف في حسابه البنكي، بعد ذلك، يدخل الحامل الرقم السري للبطاقة في الجهاز ليتم تحويل المبلغ المطلوب من حسابه الى حساب التاجر ويتم تنفيذ العملية عبر نظام تحويل الأموال الالكتروني المعروف باسم EFTPOS.

إذا كانت البيانات المدخلة صحيحة تنفذ العملية بنجاح ويخصم المبلغ من حساب حامل البطاقة ويضاف إلى حساب التاجر²، أما إذا لم يكن هناك رصيد كاف أو كانت البيانات غير صحيحة ترفض العملية فوراً ولا تنفذ، وتعتبر هذه العملية بمثابة تحويل فوري للأموال بين الحسابين كما أن عملية الدفع هذه في هذه الطريقة تتم حسب الحالات التالية:

¹ أمينة بن عمير، البطاقات الالكترونية للدفع والقرض والسحب، مذكرة ماجستير في القانون الخاص، جامعة منثوري، قسنطينة 2005 ص 20.

² يوسف واقد، النظام القانوني للدفع الالكتروني، مذكرة ماجستير في القانون العام كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2011 ص 89.

(1) إذا كان كل من صاحب البطاقة والتاجر ينتميان لنفس المصرف، فإن عملية الدفع تتم عندما يدخل حامل البطاقة بطاقته في جهاز التاجر، حيث يتحقق الجهاز من وجود رصيد كاف في حساب حامل البطاقة لدى البنك، لا تتم العملية إلا بعد ادخال حامل البطاقة رقمه السري والمبلغ المراد سحبه وذلك للتحقق من صحة البيانات وحدود المبلغ المسموح به، وصحة توقيع حامل البطاقة، بعد ذلك يقوم الجهاز بتسجيل الموافقة أو الرفض ويتم التحويل بشكل آلي إذا تم القبول والدفع يتم دون وسائل تقليديه (نقود، شيكات، إلخ).

(2) أما إذا لم يكن ينتميان لمصرف واحد فتتم العملية وفق للخطوات ذاتها لكن الفرق يكمن في أن التحويل ينتقل من حساب العميل من مصرفه إلى حساب التاجر من مصرفه ويتم ذلك من خلال تنفيذ عملية المقاصة الإلكترونية بين المصرفين، وهذا بعد موافقة مركز البطاقات على اجراء عملية البيع ويكون باتصال آلي مباشر مع المصرفين لإعلامهما بالعملية والمبلغ المحول.

(3) في حال كانت بطاقة الدفع صادرة عن مصرف محلي وكان التاجر من جهة أجنبية يقوم حامل البطاقة بإدخالها في الجهاز الالكتروني المخصص لدى التاجر، وذلك للتحقق من امكانية استخدامها خارج حدود الدولة، يتم ذلك من خلال اتصال الجهاز بالمنظمة الدولية لبطاقات بطريقة مباشرة وآلية.

وبمجرد التعرف على البطاقة يتصل بمركز البطاقات المصرف مصدر بطاقة يبلغه بتفاصيل العملية، بعد ذلك يتم تحويل قيمة العملية من حساب حامل البطاقة إلى حساب التاجر، مع اجراء المقاصة الإلكترونية بين المصرفين وفقا للأنظمة المعمول بها.

الفرع الثاني:

الطريقة غير المباشرة Off line

لا يتطلب إصدار هذه البطاقة من حاملها سوى إيداع مبلغ مالي مسبق في حساب جار، حيث يقوم الحامل بتقديم البطاقة الى التاجر ويقوم هذا الأخير بإدخال بيانات البطاقة الى البنك المصدر لها، بعد ذلك يتم توقيع عدة نسخ من الفاتورة وتراسل نسخة منها إلى البنك بغرض سداد قيمة المشتريات.

وتكمن أهمية هذه الطريقة في الاعتماد على البيانات والمعلومات المتعلقة بحامل البطاقة المخزنة على الشريحة الالكترونية للبطاقة، وفي حال عدم وجود اتصال مباشر بين شبكة الحواسيب لدى التاجر والبنك المصدر، يتولى البنك عملية الدفع إلكترونيا بعد استلام الفواتير وتحويله الى حساب التاجر.

يستفيد حامل البطاقة من آجال ممنوحة لسداد المبالغ المستحقة عليه بعد استلام كشف الحساب من البنك المصدر، وتعتبر هذه الآجال هي الحد الأدنى للمدة التي تفصل بين تاريخ اجراء عملية الشراء وتاريخ استلام البنك للمبالغ المستحقة من حامل البطاقة.

يقوم البنك عند حلول موعد السداد بتسوية الدين المترتب على حامل البطاقة لصالح التاجر¹ وفي حال تجاوز حامل البطاقة للمبالغ المستحقة يمنح له فترة، ليقوم بتسديد المبالغ المتجاوزة للحد الأقصى لها، وتكون هذه الفترة الممنوحة للسداد خالية من الفوائد اذ التزم حامل البطاقة بالسداد ضمن المهلة المحددة من قبل البنك، أما في حال عدم السداد خلال هذه الفترة فإن البنك يفرض فوائد التأخير.

وبناء عليه فإن هذه الآلية لا تتضمن التحقق من هوية حامل البطاقة بشكل مباشر ولهذا السبب يعتمد المصرف عند استخدام البطاقة على تحديد حد أقصى للسحب يمكن لحامل البطاقة التصرف فيه كما ترسل البيانات المتعلقة بالعملية إلى مركز البطاقات، وتستغرق اجراءات التحويل عدة أيام مقارنة بطريقة التحويل المباشر التي تتم بشكل فوري.²

المبحث الثاني:

مخاطر وواقع بطاقات الدفع في الجزائر.

يشكل الدفع الالكتروني أحد أبرز مظاهر التطور التكنولوجي في المجال المالي والمصرفي حيث أصبحت بطاقات الدفع الالكتروني أداة أساسية لتسهيل المعاملات وتقليل الاعتماد على النقد غير أن هذا التحول الرقمي رافقته جملة من المخاطر التي تمس الأطراف المتعاملة، وتفرض

¹أيوسف واقد، مرجع نفسه، ص90.
²صونييه مقري، مرجع نفسه، ص63.

تحديات جديدة على المنظومة التشريعية الوطنية، ومن هذا المنطلق يتناول هذا المبحث، مخاطر بطاقات الدفع الالكتروني، مع تحليل واقع بطاقات الدفع الالكتروني في الجزائر.

المطلب الأول:

مخاطر بطاقات الدفع الالكتروني.

تعد بطاقات الدفع الالكتروني من الوسائل الحديثة التي فرضتها التطورات التقنية في المجال المصرفي، غير أن استعمالها لا يخلو من جملة من المخاطر التي قد تهدد سلامة المعاملات المالية وتؤثر على الثقة في البيئة الرقمية، ويقصد بمخاطر بطاقات الدفع الالكتروني تلك الاشكالات التي قد تنشأ أثناء وبعد استخدام البطاقة. وسنتطرق في هذا المطلب إلى بيان المخاطر المرتبطة ببطاقة الدفع الالكتروني، وكذلك المخاطر الناتجة عن الاعتداءات الخارجية.

الفرع الأول:

المخاطر المرتبطة ببطاقة الدفع الالكتروني.

تعرض بطاقات الدفع لخطر السرقة أو الحصول عليها عبر مستندات مزورة تسمح للمحتالين باستخدامها بشكل غير قانوني، كما يشكل استعمال البطاقة بعد انتهاء صلاحيتها فرصة لاستغلالها في عمليات احتيالية خاصة إذا لم يتم تحديث البيانات أو ابلاغ البنك، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفرع.

1) استعمال البطاقة بعد انتهاء مدة صلاحيتها:

لكل بطاقة مدة صلاحية محددة وبعد انقضاء هذه المدة يجب على العميل إعادة البطاقة إلى البنك أو الجهة المصدرة لها أو طلب تجديدها أو تخلي عنها وإذا لم يتم بذلك قد يعتبر البعض هذا التصرف جريمة¹.

¹اسماعيل شعيبور، مصباح مرابطي وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر، واقع وتحديات، ماستر، جامعة العربي تبسي، 2016، 2015 تبسة ص50.

غالبا ما يستخدم النظام البرمجي في أجهزة الدفع عند السحب النقدي حيث تقوم الماكينة بابتلاع البطاقة أو رفض التعامل معها عند انتهاء صلاحيتها.

أحيانا قد يتم صرف القيمة من قبل الجهاز وتسجل كمبلغ مستحق على العميل ويمكن التمييز بين حالتين في هذا السياق:

الحالة الأولى: استخدام حامل البطاقة المنتهية الصلاحية لسحب النقود دون علمه بانتهاء الصلاحية، وفي هذه الحالة لا يعد فعله جريمة، بل يعتبر خطأ غير مقصود ويخضع لأحكام الامانة.

الحالة الثانية: استخدام حامل البطاقة المنتهية الصلاحية مع علمه بذلك ويقوم بعملية السحب مستعينا من طرق احتيالية هنا يعد فعله جريمة مع احتيال وقد اعتبرت محكمة النقض الفرنسية هذا التصرف خيانة للأمانة، إذ أن استعمال البطاقة بعد انتهاء صلاحيته وتسليمها للعميل يمثل مخالفة أمنية تستوجب العقاب خاصة إذا كان هناك تحايل أو اخفاء للانتهاء من الجهة المصدرة¹.

(2) الحصول على بطاقة دفع بمستندات مزورة:

الأصل في الحصول على بطاقة الائتمان هو اتباع القواعد والاجراءات التي يحددها البنك مصدر البطاقة، وتقديم المستندات المطلوبة الصحيحة والمطابقة للواقع، لا يجوز للمقدم الطلب أن يقدم أسماء أو عناوين وهمية أو ضمانات غير حقيقية للحصول على البطاقة، لأن ذلك يعرضه لعقوبات جنائية بالإضافة إلى الخسائر التي قد يكبدها البنك نتيجة استخدام البطاقة في شراء سلع وخدمات بمبالغ كبيرة دون سدادها في هذه الحالة، يعجز البنك عن تتبع حامل البطاقة ويضطر لدفع المستحقات الناتجة عن استخدام مستندات مزورة

يتعمد المحتالون إلى استخدام مستندات إثبات شخصية مزورة للحصول على بطاقات ائتمانية بأسماء وعناوين وهمية، غالبا ما يستهدف المحترفون في هذا النوع من الجرائم عدة بنوك للحصول على أكبر عائد ممكن، مستغلين ضعف خبرة بعض موظفي البنوك في كشف تزوير المستندات².

¹خولة بوقديرة، الجرائم الواقعة على بطاقات الدفع الالكتروني، ماستر، جامعة العربي بن مهيدي، 2018، 2017، ام البواقي، ص18.

²مونية معروف، جرائم بطاقة الائتمان الالكترونية، ماستر، جامعة العربي بن مهيدي، 2015، 2014. ام البواقي، ص48.

أما التشريع الجزائري فيعتبر من التشريعات التقليدية، حيث أدرج النصوص الخاصة بتزوير المحررات في قانون العقوبات، وتحديدًا في المواد من 214 إلى 220 التي تشترط وجود محرر رسمي لتطبيق جريمة التزوير، وقد اتجهت بعض التشريعات الحديثة إلى معالجة أوجه القصور في النصوص التقليدية، وذلك باستحداث نصوص جديدة تجرم التزوير أو بإدخال تعديلات على التشريعات القائمة بهدف المعاقبة على جريمة التزوير للمستندات الإلكترونية حفاظًا على الثقة الواجب توفرها في هذه المستندات.

3) استخدام بطاقة دفع مسروقة:

تحدث السرقة عندما تسرق البطاقة من منازل أو المحافظ ويمكن استخدامها في عملية احتيالية وقد يستخدم السارق أو من عثر على البطاقة في سحب النقود أو الحصول على السلع والخدمات، فالقانون يفرض على من عثر على الشيء الضائع التزاما برده إلى صاحبه أو تسليمه إلى جهة إدارية، فإذا أخل بهذا الالتزام يكون مرتكبًا لجريمة السرقة وذلك حسب المادة القانونية 387 من قانون العقوبات الجزائري.

ويتحمل صاحب البطاقة بعض المسؤوليات القانونية ويعتمد ذلك على ما إذا كان قد أبلغ عن فقدان البطاقة فورًا أم لا، حيث قد يسأل عن أي عمليات احتيالية تمت قبل الإبلاغ بينما يتحمل البنك المسؤولية بعد الإبلاغ الرسمي عن سرقة.

الفرع الثاني:

المخاطر الناتجة عن الاعتداءات الخارجية.

_ ومن أهم هذه المخاطر هي:

_ مخاطر خرق أنظمة الأمان والحماية من قبل القراصنة "الجرائم الالكترونية".

نظرا لاختلاف هذا نظام الدفع الالكتروني عن نظام الدفع التقليدي حيث يتم الأول في فضاء عالمي مفتوح يتيح لجميع الأشخاص في اجراء المعاملات من مختلف أنحاء العالم، فان ذلك

يعرض بيانات البطاقات الإلكترونية المستخدمة والرموز والثغرات الأمنية لخطر السرقة والقرصنة خاصة عند استخدام هذه الوسائل دون وجود وسائل حماية فعالة.

ولهذا السبب يطلق على ذلك "الجريمة الالكترونية" التي انتشرت بشكل كبير مع التقدم التكنولوجي، مما أتاح للمجرمين ارتكاب الجرائم بسهولة ودون حدود جغرافية واضحة، إذ يمكن تنفيذها من أي مكان في العالم عبر الحاسوب الآلي وشبكة الانترنت من قبل أشخاص مجهولي الهوية أو ذوي الخبرة في هذا المجال، وقد اصطلح المشرع الجزائري على تسميتها بالجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال أو الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعلومات، حيث عرفها في المادة 02 من القانون 09_04 المتعلق بالوقاية من هذه الجرائم بانها : جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعلومات المحددة في قانون العقوبات أو أي جريمة ترتكب أو يسهل ارتكابها عن طريق معلوماتية أو نظام للاتصالات الإلكترونية¹.

تعد الجرائم الإلكترونية مثل جرائم القرصنة والاعتداء على أنظمة المعلومات من أكثر المخاطر المرتبطة باستخدام وسائل الدفع الالكتروني، وذلك لما تنطوي عليه من تهديدات للمستخدم سواء من خلال الاستيلاء على أمواله المخزنة الكترونيا أو على حساباته البنكية، كما تمثل هذه الجرائم خطرا على النظام المالي الداخلي والدولي، إذ قد تستخدم لتمويل جرائم أخرى أشد خطورة مثل تبييض الاموال وتمويل الارهاب والمخدرات، وقد تؤدي الى تهريب الاموال دون خضوعها لأي رقابة من طرف الدولة.

وغالبا ما ترتكب هذه الجرائم من خلال نشر الفيروسات وبرامج التجسس أو عبر ارسال رسائل الكترونية احتيالية، أو انشاء مواقع الكترونية وهمية لاستدراج الضحايا من خلال اقناعهم باستخدام بطاقاتهم، عند ادخال بياناتهم وأرقام حساباتهم البنكية السرية، ما يمكن الجناة من الاستيلاء على حساباتهم وسرقتها أو سحب الاموال منها.

ومن أهم الجرائم الإلكترونية انتحال الشخصية، حيث يلجأ اليها بغرض الحصول على بطاقات بنكية ائتمانية في المؤسسات التي لا تعتمد اجراءات أمنية صارمة عبر شبكة الانترنت².

¹العماري وليد، لوحايد عبد الناصر، الضامات القانونية ضد مخاطر استخدام وسائل الدفع الالكتروني، ملتقى وطني: حول الدفع الالكتروني "الواقع والمأمول" «جامعة باتنة 1» 27 نوفمبر 2019، ص 03.
²العماري وليد، لوحايد عبد الناصر، مرجع نفسه، ص 04.

وتتجلى خطورة هذه الجريمة في الاستيلاء غير المشروع على أرقام البطاقات البنكية خاصة من خلال برامج التجسس التي تزرع على أجهزة الحاسوب الخاصة بالمستخدمين أثناء عملية الدفع الالكتروني.

وتضاف إلى ذلك الجرائم الناتجة عن استخدام البرمجيات الخبيثة التي تمكن الجناة من التلاعب البيانات، كإدخال معلومات مزيفة تؤدي إلى تحميل الضحية التزامات مالية غير مشروعة مثل دفع فواتير أو خصم مبالغ مالية من حسابه دون وجه حق وبطرق غير قانونية.

المطلب الثاني:

واقع وآفاق بطاقات الدفع الالكتروني في الجزائر.

يشهد قطاع الدفع الالكتروني في الجزائر تطوراً تدريجياً ضمن مساعي الدولة، لتعزيز الاقتصاد الرقمي وتعميم استخدام بطاقات الدفع الالكتروني، وقد ساهمت الإصلاحات القانونية والتقنية في توسيع نطاق استعمال هذه البطاقات، خاصة في المؤسسات التجارية والخدمات، إلا أن هذا التطور لا يخلو من التحديات المتعلقة بالبنية التحتية، والجانب التنظيمي وثقة المستخدمين مما يستدعي الوقوف على واقع هذه المنظومة واستشراف آفاقها المستقبلية، وهذا ما سنتعرف عليه في هذا المطلب.

الفرع الثاني:

الإطار التشريعي والتنظيمي لبطاقات الدفع الالكتروني في الجزائر.

على خلاف العادة قام المشرع الجزائري بتعريف بطاقة الدفع الالكتروني وذلك من خلال النصوص القانونية الآتية:

_ قانون النقد والقرض:

الأمر رقم 03_11 المتعلق بالنقد والقرض (2003)، يعد أول نص تشريعي جزائري أقر رسمياً وسائل الدفع الالكتروني حيث نصت المادة "69" منه: "تعتبر وسائل دفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل أموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل " أي

على اعتبار جميع الأدوات التي تمكن من تحويل الأموال، وبغض النظر عن السند أو الأسلوب التقني المستعمل من وسائل الدفع، هذا النص فتح الباب أمام الانتقال من وسائل الدفع التقليدية إلى الوسائل الالكترونية الحديثة.

كما أن هذا الأمر تضمن أحكاما عامة تنظم علاقة البنوك بعملائها وتحديد مهام بنك الجزائر في مراقبة وضبط النشاطات البنكية.

ـ القانون التجاري:

القانون التجاري المعدل والمتمم بالقانون 02_05 لسنة 2005، أدخل هذا التعديل فصلا خاصا ببطاقات الدفع والسحب حيث نصت المادة 543 مكرر¹ 23 بطاقة الدفع الالكتروني بأنها " كل بطاقة صادرة عن البنوك والهيئات المالية المؤهلة قانونا وتسمح لصاحبها بسحب أو تحويل أموال «، مع حصر إصدار هذه البطاقات في البنوك والمؤسسات المالية فقط.

ـ نظام بنك الجزائر:

بعد تعديل القانون التجاري الذي نص على بطاقات الدفع ترك هذا الأخير المجال أمام التنظيم ليفسر كيفية التعامل بهذه الوسيلة الحديثة ومن بين هذه الأنظمة، نجد نظام بنك الجزائر رقم 06_05 المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى، الذي عرف وسيلة الدفع على أنها " أداة تسمح بغض النظر عن سند أو العملية الفنية المستعملة بتحويل الأموال، تتمثل وسائل الدفع الأساسية في الصكوك والتحويل، البطاقة المصرفية ".

ـ قانون التجارة الالكترونية:

اعترف هذا القانون صراحة بإمكانية استعمال وسائل الدفع الالكتروني في المعاملات التجارية وعرف وسيلة الدفع في المادة 05/06 بأنها: " كل وسيلة دفع مرخص بها طبقا للتشريع المعمول به تمكن صاحبها من القيام بالدفع عن قرب أو بعد عبر منظومة إلكترونية " كما نص على أن الدفع في المعاملات التجارية يتم بعد من خلال منصات دفع مخصصة ومنشأة حصريا من طرف

¹راجع المواد 543 مكرر 23 من القانون 02_05.

البنوك المعتمدة وتحت رقابة بنك الجزائر لضمان سرية وأمن البيانات وذلك حسب نص المادتين 27 و 29 من هذا القانون.

ـ إنشاء شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك :Sati

تأسست الشركة بتاريخ 25 مارس 1995، بموجب أحكام القانون رقم 95_103 المتعلق بإنشاء الشركات ذات الطابع الاقتصادي كشركة مساهمة، وهي فرع من فروع البنوك التجارية الجزائرية ، وتضطلع بدور هام في السوق المصرفية الوطنية ، حيث تساهم إلى جانب البنوك الوطنية الأخرى، كالبنك الوطني الجزائري ، بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، وصندوق التوفير والاحتياط ، في تطوير وتسيير العمليات النقدية بين البنوك التجارية ، كما تسعى إلى تحسين فعالية المعاملات المصرفية وتوسيع حجم السيولة وتوزيعها على مستوى النظام البنكي ، تتولى الشركة أيضا مهمة معالجة و تصفية العمليات المصرفية المتعلقة ببطاقات الدفع الالكتروني، وذلك في إطار اتفاقيات مبرمة مع البنوك المعنية و بالتنسيق مع شركة Satim حيث تلتزم الأطراف المتعاقدة باحترام الاجراءات التقنية و التنظيمية الخاصة بتسليم وتسوية العمليات ، كما تعتمد الشركة نظام الربط الآلي للموزعات ومصنع (DAX X25_DZ) ، الذي يتيح إدارة عمليات السحب الداخلية أو الخارجية عبر شبكة البريد والمواصلات و يعمل على ربط الموزعات البنكية بشكل مركزي ، ما يسمح بإجراء العمليات المصرفية بكفاءة و أمان¹.

ـ مهام شركة SATIM:

تقوم SATIM بالمهام التالية:

ـ ضمان قبول البطاقة في جميع البنوك المشاركة.

ـ تنفيذ عمليات المقاصة الخاصة بصفقات السحب بين البنوك.

ـ تأمين تبادل التدفقات المالية بين المشاركين والمؤسسة المسؤولية عن المقاصة.

ـ تحديث وتطوير التقنيات المستخدمة في المجال البنكي.

¹عبد الغاني ربوح، نور الدين غردة، تطبيق أنظمة الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع والآفاق، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة أيام 11، 12 مارس 2008. ص 15.

__ تحسين وتسهيل نظام التبادل المشترك للمعاملات بين البنوك.

__ أهداف شركة SATIM:

تسعى الشركة إلى تنفيذ برنامج متكامل لتحديث نظام الدفع باستخدام البطاقات الخاصة بعمليات السحب والدفع بين البنوك وذلك لتحقيق الأهداف التالية:

__ تطوير وسائل الدفع الالكتروني، وخاصة البطاقات البنكية عبر تبني أحدث التقنيات.

__ الاسهام في إنجاز دورة حياة البطاقات منذ اصدارها وحتى متابعة سرعتها وضمان صيانتها.

__ تنفيذ عمليات المقاصة المتعلقة بعمليات السحب بين البنوك.

__ دعم عمليات التوعية والارشاد المتعلقة باستخدام البطاقات بالإضافة إلى المشاركة في وضع الأهداف والمبادئ المرتبطة باستخدامها.

(3) أنواع بطاقات الدفع الالكتروني والأجهزة المعمول بها في الجزائر:

توجد في الجزائر العديد من البطاقات البنكية الالكترونية المستعملة في مختلف البنوك والمؤسسات المالية أهمها:

__ بطاقة السحب ما بين البنوك CIB:

تم بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك عام 1997 عبر شبكات الخدمات المصرفية الالكترونية بين البنوك هذه البطاقة مزودة بشريحة الكترونية (الرقاقة) توفر مستوى عال من الأمان أثناء عمليات الدفع وتقبل في جميع البنوك المنتشرة في الجزائر، هناك نوعان من هذه البطاقة، بطاقة كلاسيكية وبطاقة ذهبية، وتحدد مدة صلاحية البطاقة بسنتين من تاريخ إصدارها حسب

البنك المصدر، ويتم تجديدها تلقائيا إلا إذا رغب صاحبها في عدم التجديد، حيث يقوم البنك بإبلاغ العميل قبل شهرين من انتهاء صلاحيتها. بلغ عدد البطاقات لسنة 2024 حوالي 4.24 مليون بطاقة بزيادة 5% من 2023، منها 217,784 بطاقة مخصصة للأعمال.

الشكل 01: البطاقة العادية (classique)



الشكل (02) : البطاقة الذهبية (Gold)

ـ البطاقة الدولية البنكية من البنك الوطني الجزائري VISA:

تعد بطاقة فيزا الدولية وسيلة للسحب والدفع مخصصة لعملاء البنك الذين يملكون حسابات بالعملة الصعبة أو الدينار، تتيح هذه البطاقة لحاملها إمكانية الدفع أو سحب الأموال من أي مكان في العالم عبر شبكة فيزا وتصل مدة صلاحيتها إلى 24 شهرا، ويوفر البنك الوطني الجزائري نوعين من هذه البطاقات:

1) بطاقة فيزا الكلاسيكية : يجب أن يكون الرصيد بالعملة الصعبة أكبر من أو يساوي

1000 يورو، الحد الأقصى للسحب اليومي باستخدام هذه البطاقة هو 500 يورو، بينما

يبلغ الحد الأقصى للدفع اليومي 1000 يورو.



(2) بطاقة فيزا الذهبية:

هي بطاقة تتيح لصاحبها الاحتفاظ برصيد من العملات الاجنبية يصل الى 4500 يورو كحد أقصى أو ما يعادله، ويبلغ الحد اليومي كحد أقصى أو ما يعادله، ويبلغ الحد اليومي للحد النقدي 750 يورو بينما الحد الأقصى للمدفوعات اليومية هو 3000 يورو¹.

_ بطاقة بريد الجزائر الذهبية:

تعد هذه البطاقة الالكترونية التي يصدرها بريد الجزائر متوافقة مع معايير الأمان الدولية، (EVM)² وتمنح للعملاء الذين يمتلكون حسابات بريدية جارية بعد تقديم طلب خاص للحصول عليها، وتتميز البطاقة بأنها حصرية لبريد الجزائر، حيث تتيح لحاملها اجراء مختلف العمليات المالية مثل سحب الأموال أو دفع اشتراكات الهاتف أو الانترنت، بالإضافة إلى تسديد فواتير الكهرباء، الغاز، الماء وقيمة المشتريات وغيرها من الخدمات الالكترونية، ارتفع عدد البطاقات الاجمالي بنسبة 20% مقارنة بعام 2023. أي عدد بطاقات بريد الجزائر لعام 2024 هو 15.6 مليون بطاقة تجاوزت قيمة معاملات الدفع الالكتروني 643,8 مليار دج في 2024 مدفوعة بالنمو الكبير في الدفع عبر الهاتف (+56%) والانترنت (+61%).

¹ أنبيل أية شعلان، البطاقات البنكية وعوائق استخدامها في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي سي الحواس، بريكة 04 ديسمبر 2019 ص 13,14.

² (EMV) معيار أمان للمعاملات الدولية واختصار الأحرف الأولى لأنظمة أمان كل من. Europa_ Master Card_ visa card.



الشكل 04: البطاقة الذهبية (GOLD)

_ بطاقات أخرى:

توجد في الجزائر عدة بطاقات دفع إلكترونية أخرى تتيح لمستخدميها تنفيذ بعض العمليات الإلكترونية، مثل بطاقة دفع نفطال، التي تتيح تسوية مشتريات مشتقات النفط للزبائن في محطات نفطال، كما توجد أيضا بطاقة جواز السفر البيو متري، وبطاقة الشفاء وهي بطاقة خاصة بالمؤمنين تصدرها مصالح الضمان الاجتماعي وتسمح بتسديد فارق التأمين فقط في حالة المرض أو شراء الأدوية.

_ أجهزة بطاقات الدفع الإلكتروني المعمول بها في الجزائر:

(1) نقطة البيع TPE:

هي جهاز يمكن الزبون الحامل لبطاقة ائتمان في أي مكان تتوفر فيه نقطة البيع، حيث يمرر البطاقة على القارئ الإلكتروني الخاص ببطاقة الائتمان، ويتم الاتصال مباشرة بالحاسوب المركزي للبنك المعني، يقوم الجهاز بالتحقق من رصيد الحساب وخصم المبلغ المطلوب بعد إدخال الرقم السري للبطاقة ويضيف الحاسوب المركزي القيمة المخصصة إلى حساب التاجر في الحال. يعد جهاز الدفع الإلكتروني TPE من أهم وسائل الدفع الإلكتروني حيث يمكن التاجر أو

الزبون من اجراء عمليات الدفع أو سحب النقود باستخدام البطاقة البنكية CIB الذهبية أو الكلاسيكية على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع¹.

العام	عدد أجهزة TPE	قيمة المعاملات.
2022	46,263	19.3 مليار دج
2023	53,191	31,5 مليار دج
2024	68,140	44,563 مليار دج
2025	توسع كبير (مخطط)	نمو متسارع مع التعميم

جدول: التطور النهائي لنقطة TPE من فترة 2022 الى 2025.

2025: لا تتوفر أرقام رسمية أو تقارير عن قيمة المعاملات أو عدد أجهزة TPE آخر البيانات المذكورة في 2024 فقط.

توقعات: تعميم أجهزة TPE تخطط البنوك لتعميمها على جميع التجار.

_ تحول رقمي شامل سيدعم بمنصات مثل دي زاد موب باي للدفع عبر الهواتف.

_ ومن خلال قراءتنا للجدول أعلاه تبين لنا تطور عدد أجهزة TPE شهدت تزايد في عدد انتشارها من سنة الى أخرى.

(2) الموزع الآلي DAB:

يعد الموزع الآلي للأوراق جهازا بسيطا يستخدم في القطاع البنكي وهو آلة أوتوماتيكية تعتمد على بطاقة الكترونية تتيح للعميل سحب مبلغ مالي دون الحاجة الى زيارة الفرع.

يعمل هذا الجهاز من خلال وحدة قراءة الكترونية تقوم بقراءة الشريحة المغناطيسية للبطاقة، حيث يتم تسجيل المبالغ المالية المسحوبة منها اسبوعيا.

(3) الشباك الأوتوماتيكي GAB:

¹ موقع بنك التنمية المحلية. <https://www.bdl.dz/ar>

هي أجهزة الكترونية متطورة تقدم خدمات مصرفية متنوعة بشكل أكثر فعالية مقارنة بأجهزة الصراف الآلي التقليدية، ترتبط هذه الأجهزة بشبكة الكترونية و تعمل باستخدام بطاقات الكترونية ، مما يتيح للمستخدمين اجراء عمليات السحب النقدي بسهولة ، بالإضافة إلى تنفيذ عمليات أخرى ، مثل إيداع الأموال و طلب كشوف الحساب و تحويل الأموال بين الحسابات بشكل مباشر وفوري ، وتعتبر هذه الشبكة في الوقت الحالي أحد المنتجات الالكترونية الأساسية في النظام المصرفي ، حيث تلعب دورا محوريا في تطوير الخدمات البنكية الالكترونية و أصبحت وسيلة تواصل فعالة بين البنك و العملاء خاصة في مجال التجارة الالكترونية ، إذ تتيح تنفيذ المعاملات المالية في أي وقت حتى خارج أوقات عمل البنوك الرسمية .

4) الهواتف المحمولة كأجهزة دفع:

أ) الدفع عبر رمز الاستجابة السريعة (QR CODE):

متاح عبر تطبيقات البنوك مثل البنك الوطني الجزائري، و بريد الجزائر، ويعتمد هذا النوع من الدفع غير المرتبط بالبطاقات، على تقنية قراءة رمز الاستجابة السريعة QR الخاص بالتاجر، مما يمكن الزبون من دفع ثمن مشترياته وفواتيره وغيرها بشكل آلي مع تقليل أوقات الانتظار في الطوابير¹.

ب) تقنية سوفت بوس Soft Pos:

تتيح تحويل الهواتف النقالة المزودة بتقنية الاتصال القريب NF إلى أجهزة دفع الكتروني وبفضل هذه التقنية سيتمكن التجار من قبول عمليات الدفع دون تلامس مباشرة عبر هواتفهم سواء باستخدام البطاقات المصرفية أو الهواتف النقالة.

وتعتبر سوفت بوس تقنية سهلة الاستخدام كما توفر حلا أكثر مرونة للتجار، إذ تتيح لهم امكانية الاستغناء عن شراء أجهزة دفع الكترونية المكلفة، حسب بن شابله التي أشارت إلى أن البطاقات التي تتضمن خاصية " دون تلامس " متوفر منذ عام 2023.

¹موقع الإذاعة الجزائرية <https://news.radioalgerie.dz/ar>

الفرع الثاني:

تحديات تطوير منظومة الدفع الالكتروني في الجزائر والحلول المقترحة.

1) التحديات التي تواجه نظام الدفع الالكتروني:

تتمثل هذه التحديات في:

_التحديات التقنية:

_ ضعف البنى التحتية التكنولوجية.

_ محدودية وضعف في شبكات الاتصال الهاتفية.

_ ضعف الثقافة التقنية والوعي الالكتروني بين أفراد المجتمع.

_ ضعف البنية التحتية للدفع الالكتروني.

_ ضعف تزويد خدمات الانترنت وغلاء تكاليفها¹.

_التحديات التجارية:

فرضت الثروة التكنولوجية الحديثة على المؤسسات الجارية اتباع أساليب إلكترونية مرنة ، نتيجة للتغيرات المستمرة في الأعمال و الأنظمة التجارية ، وقد ساعدت هذه المرونة المؤسسات على اثبات وجودها بقوة في السوق التجارية ، ومع ذلك ، فإن معظم المؤسسات و المشروعات الصغيرة لا تزال تواجه صعوبات في التكيف مع هذه التحولات ، إذ تعتمد غالبا على الأساليب التقليدية التجارية ، وتفتقر إلى القدرة الكاملة على التحول الرقمي ، وتعتمد المؤسسات الالكترونية الحديثة على الرسائل الالكترونية في ابرام صفقاتها مما يقلل من الحاجة إلى التواجد المادي و يسهل العمليات التجارية، إلا أن بعض المؤسسات لا تزال تواجه تحديات في تطبيق أنظمة الدفع الالكتروني ، مما يؤدي إلى صعوبة الوصول إلى قاعدة عملاء أوسع فالكثير من الشركات لا

¹سارة بورحلة، نور الدين قدوري، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة جامعة الوادي الجزائر، المجلد 04، العدد 02ديسمبر 2019. ص 88.

تستطيع الحصول على ترخيص كامل لتفعيل بوابات الدفع الالكتروني ، نتيجة لعدم توفر البنية التحتية التكنولوجية المناسبة أو ضعف الاتصال و الاعلام¹.

لذلك فإن إنشاء منصات تجارة إلكترونية فعالة على الانترنت يتطلب مواكبة التطورات التكنولوجية المستمرة.

_التحديات النفسية:

يتسم سلوك المستهلك الجزائري ونظرته بالحدز تجاه العالم الخارجي إذ أن الانفتاح على الخارج وإبرام صفقات تجارية مع أطراف خارجية، مزال يثير لديه بعض المخاوف، ويظهر ذلك جليا عند الحديث عن التجارة الالكترونية، حيث يفضل الكثير من المستهلكين الجزائريين الطرق التقليدية في الشراء والدفع، ويبدون تحفظا واضحا تجاه التسوق عبر الانترنت، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب نفسية أبرزها:

_ الافتقار الى الثقة في البائعين المجهولين، إذ يشعر المستهلك بعدم الأمان عند التعامل مع بائعين لا يعرفهم بشكل مباشر.

_ عدم انتشار ثقافة التجارة الالكترونية، لاتزال العادات الاجتماعية تفضل التعامل التقليدي مع السلع والخدمات، ويشعر المستهلك بالاطمئنان أكثر عند رؤية المنتج وتقييمه قبل الشراء.

_ الخوف من المخاطر، يتخوف المستهلك من احتمالية استلام منتجات غير مطابقة للطلبات أو من عدم استلامها نهائيا، بسبب غياب الضمانات الكافية أو صعوبة التحقق من مصداقية البائع بالإضافة إلى القلق من جودة المنتجات وأسعارها².

_التحديات الاجتماعية:

¹ سعاد مصطفىاوي، الدفع الإلكتروني في الجزائر بين النص والتطبيق مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة ماستر، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحي فارس بالمدينة سنة 2021,2022، ص 47.

² سعاد مصطفىاوي، مرجع نفسه ص 48.

تتعلق الأسباب الاجتماعية بخصائص المجتمع الجزائري حيث لا يزال العديد من الأفراد يواجهون صعوبات في الاندماج ضمن مجتمع المعلومات ومن بين هذه الخصائص، تبرز بعض المشكلات التي تتبع من التفاوت والاختلاف في مستويات اللغة ومعدلات الأمية¹.

فمعظم المعاملات التجارية الالكترونية تجرى باللغة الانجليزية مما يشكل عائقا أمام بعض المستخدمين.

(2) الحلول المقترحة:

_ سن تشريعات وقوانين لتسهيل الأعمال الالكترونية وتنظيمها بما يتوافق مع التطورات التكنولوجية.

_ تطوير التسويق البنكي من خلال اعتماد استراتيجيات حديثة تركز على تحسين العلاقة مع الزبائن وابتكار الخدمات المصرفية.

_ الارتقاء بالعنصر البشري من خلال تدريب وتأهيل الكفاءات الالكترونية واعتماد المعايير الدولية لتسهيل التعاملات وضمان موثوقيتها.

_ تبسيط اجراءات الحصول على البطاقة البنكية لتشجيع الاستخدام الواسع للدفع الالكتروني.

_ تطوير البنية التحتية بزيادة الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات لدعم التجارة الالكترونية.

_ تحسيس المجتمع بأهمية التعامل الالكتروني عبر حملات توعوية لتعزيز ثقافة الدفع الالكتروني.

¹ سارة بو رحلة، مرجع نفسه ص 87.

خاتمة

يتضح لنا أن دراسة بطاقات الدفع الالكتروني ومعالجتها من الناحية القانونية تضيف بعدا خاصا من الخصوصية إلى هذه الآلية المستخدمة في المعاملات المالية سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات إذ تعد هذه البطاقات بمثابة سند قانوني قوي يبرز في الوفاء بالالتزامات، بل ويعزز الثقة بالنظر إلى التطورات المتلاحقة التي شهدتها في مختلف انحاء العالم وتعد بطاقة الدفع الالكتروني من أهم وسائل الدفع الحديثة بما تخلفه من علامات قانونية بين أطرافها الأمر الذي يمنحها طابعا قانونيا فريدا، ويجعلها محورا اساسيا في تنظيم العمليات المالية والاقتصادية القومية بصفة عامة، وما نقدمه للأطراف المتعاملة بها من مزايا الخاصة، وتتميز هذه الوسيلة بفعاليتها في تجنب حمل النقود أو تحرير الشيكات، حيث تتيح الدفع المؤجل مقابل ضمان حصول التاجر على مستحقاته، كما تمثل البطاقة ضمانا معتمدا من البنك مصدر الذي يسعى لحماية حقوق التاجر من خلال ضمان السداد دون تحميل المشتري عناء التحصيل وبذلك يضاف إلى نظام الدفع بالبطاقات بعدا زمنيا يميزها عن غيرها من وسائل الدفع التقليدية، وتجني البنوك المصدرة أرباحا كبيرة بفضل العملات التي تحصل عليها كما أن استخدام بطاقة الدفع يعود بالنفع على الاقتصاد الوطني إذ يحفز الاستهلاك، مما يؤدي إلى تحريك عجلة الانتاج وخلق ديناميكية في السوق ويقلل استعمال البطاقة من آثار التضخم .

على الرغم من الأهمية الكبيرة التي تتمتع بها بطاقات الدفع الالكتروني والتوقعات المستقبلية الايجابية بشأن استخدامها إضافة إلى التقدم الملحوظ في التعامل بها على مستوى المؤسسات المالية والاقتصادية، إلا أن انتشارها في الدول العربية وخاصة في الجزائر لا يزال محدودا ويعزى ذلك إلى أن تداول بطاقات الدفع الالكتروني يواجه عدة نقاط ضعف، أبرزها هشاشة النظام المصرفي والمالي، مما يؤدي إلى تردد الأفراد والمؤسسات في استخدامها وجهلهم بقيمتها وأهميتها كبديل للنقد التقليدي، كما أن تأخر المشرع الجزائري في وضع إطار القانوني واضح ينظم هذه الوسيلة مقارنة بدول أخرى وقلة النصوص القانونية المنظمة لها يجعل استخدامها محدودا منذ انطلاقتها.

بالإضافة الى ذلك لم يقم المشرع الجزائري بوضع تنظيم محدد لوسائل الدفع من خلال قوانين خاصة وصريحة كما هو الحال في بعض الدول الاخرى، بل اقتصر ذلك على بعض النصوص الواردة في قانون النقد والقرض والقانون التجاري والمدني، وتعد هذه المسألة من أبرز

التحديات التي تواجه عمل البنوك، كما أن هناك قصورا في نصوص قانون العقوبات الجزائري بشأن توفير حماية جزائية كافية لهذه الوسائل الخاصة وأن معظمها يتم عبر وسائط الكترونية يصعب تتبعها بمعرفة مرتكبيها.

ومن الجدير بالذكر أنه رغم عدم اتخاذ المشاريع الجزائري خطوات فعلية لتنظيم هذه الوسائل، إلا أن النظام المصرفي العالمي يشهد تطورا مستمرا وظهور وسائل دفع حديثة تعتمد على أساليب الكترونية مثل الشيك الالكتروني والنقود الكترونية، وهو ما يستدعي ضرورة تدخل المشرع لإنشاء إطار قانوني خاص يواكب تطور الدول المتقدمة في مجال التجارة الالكترونية ويوجب أن يكون هذا الإطار القانوني مرنا وقابلا للتكيف مع المستجدات والمتغيرات الجديدة التي تفرضها الأسواق الشاملة والتكتلات الاقتصادية.

في ضوء النتائج التي تم التوصل اليها وتعدد المشكلات القانونية المرتبطة بالتعامل ببطاقات دفع الالكتروني، وظهور حلول سريعة تفرض علينا طرح بعض الاقتراحات كالتالي:

_ ضرورة تعديل الشروط التعاقدية بما يسهم في نجاح نظام التعاقد القائم على هذه التقنية أو الآلية وبما يتناسب مع مصالح الأطراف المختلفة.

_ لمواجهة الاستخدامات غير المشروعة لبطاقات الدفع الالكتروني، يمكن اقتراح تضمين نصوص قانونية تجرم هذه التصرفات وتفرض عقوبات مناسبة عليها.

_ أما فيما يتعلق بحماية بطاقات الدفع الالكتروني وتطوير استخدامها فلا ينبغي أن يقتصر الأمر على التقدم التكنولوجي فقط، بل يجب أن يصاحبه تعزيز الحماية القانونية بنصوص أكثر فعالية لضمان استمرار تحسين التقنية ووضع أطر قانونية تحد من اساءة الاستخدام.

_ ضرورة تفعيل حماية شاملة للبيانات عبر الانترنت ومكافحة جرائم الحاسوب خاصة مع تزايد أهميتها في العصر الرقمي.

_ دعوة المشرع الجزائري إلى تطوير نظام بطاقات الدفع الالكتروني بما يتوافق مع التطورات التكنولوجية، وذلك من خلال سن احكام قانونية جديدة مستمدة من نصوص القانون التجاري وقانون النقد والقرض.

ـ التأكيد على أهمية مراجعة قواعد قانون العقوبات الجزائري، وإدراج نصوص عقابية حديثة تواكب مستجدات التكنولوجيا والاقتصاد.

ـ حث البنوك الوطنية، سواء كانت خاصة أو عمومية على إصلاح المنظومة المصرفية وتطوير تقنيات التسيير، وتوسيع أنظمة الدفع الإلكتروني لتشمل جميع أنواع البطاقات، مع مراعاة المعايير الدولية وتفعيل قواعد المنافسة بما يتناسب مع اقتصاد السوق والعولمة.

ـ دعوة المشرع الجزائري للانضمام إلى الإتفاقيات الدولية التي تهدف إلى حماية المعلوماتية وبرامج الحاسوب.

المصادر والمراجع

القوانين

- أمر رقم 11_03 مؤرخ في 26 أوت 2003 .متعلق بالنقد و القرض جريدة رسمية عدد 52 صادر بتاريخ 27 أوت 2003.
- نظام بنك الجزائر رقم 06_05 مؤرخ في 15 ديسمبر 2005 .متعلق بمقاصة الصكوك وأدرات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى، الجريدة الرسمية عدد 26 صادر بتاريخ 23 افريل 2006.
- القانون رقم 05/07 مؤرخ في 25 ربيع الثاني 1428 الموافق ل 13 مايو سنة 2007 . يعدل و يتمم الأمر رقم 58/75 المؤرخ في رمضان 1395، الموافق ل 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، جريدة رسمية عدد 36 الصادر ب 17 مايو 2007.

الكتب

- أمجد حمدان الجهنمي ، المسؤولية المدنية عن الاستخدام غير المشروع لبطاقات الدفع الالكتروني دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة عمان ، الطبعة الاولى 2010.
- أنش الشلبي ، النظام القانوني لبطاقات الاعتماد ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ،2005.
- جلال عايد الشورة ، وسائل الدفع الالكتروني ، الطبعة الاولى دار الثقافة للنشر و التوزيع عمان الاردن 2009.
- جميل عبد الباقي ، الحماية الجنائية و المدنية لبطاقات الائتمان الممغنطة دار النهضة العربية القاهرة مصر 1999.
- جيهاد رضا الحباشنة ، الحماية الجزائية لبطاقة الوفاء الطبعة الاولى دار الثقافة للنشر و التوزيع عمان الاردن ، 2008.
- زياد سليم رمضان ، ادارة البنوك الطبعة الثانية ، دار الجامعة للنشر والتوزيع، عمان الاردن ، 1996.
- عبد الفتاح حجازي البيومي ، النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية الجزء الاول ، دار الفكر العربي الاسكندرية ، مصر 2002.

- محمد توفيق السعودي ، بطاقة الائتمان و الاسس القانونية للعلاقات الناشئة عن استخدامها ، طبعة الاولى ، دار الامين القاهرة ، مصر 2001.
- محمد عمر عبد الحليم ، الجوانب الشرعية و المصرفية و المحاسبية لبطاقة الائتمان ، ايتراك للنشر و التوزيع القاهرة ، مصر 1997.
- محمد ممدوح الرشيدات، التشريعات المالية و المصرفية في الاردن الطبعة الثانية ، وائل للنشر و التوزيع ، عمان الاردن 2005.

الأطروحات

- عبد الراضي محمود الكيلاني، النظام القانوني لبطاقات الوفاء و الائتمان، رسالة الحصول على شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق عين شمس القاهرة، مصر 1996.
- عامر صلاح الدين احمد محمد، انظمة الدفع الالكتروني المعاصر غير الائتماني في الفقه الاسلامي، رسالة الدكتوراه، كلية الشريعة و القانون، جامعة ام درمان الاسلامية 1433هـ، 2012.
- عبد الصمد حوالف، النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني في الجزائر، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة ابو بكر بالقائد تلمسان 2015.
- سمية عابسة، تحديات العمليات البنكية الالكترونية في الجزائر، دراسة حالة وكالات سوستي، جنرال الجزائر SGA بقسنطينة، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2016-2017.
- هداية بوعزة، النظام القانوني للدفع الالكتروني، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة ابي بكر تلمسان 2018-2019.

رسائل

- امينة بن عميور، البطاقات الالكترونية للدفع و القرض و السحب، مذكرة ماجستير في القانون الخاص جامعة منتوري قسنطينة 2005.

- ابراهيم التومي، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل، دراسة بنك الفلاحة و التنمية الريفية و الشركة الجزائرية، اعتماد التجاري، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و تمويل، جامعة شلف، غير منشورة الجزائر 2006.
- يوسف واقد، النظام القانوني للدفع الالكتروني، مذكرة ماجستير في القانون العام كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو 2011.
- صونية مقري، المسؤولية المدنية عن الاستخدام غير المشروع لبطاقات الدفع الالكتروني، مذكرة ماجستير في الحقوق، تخصص قانون اعمال، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2015.

المذكرات

- حنان التجاني، دور بطاقة الدفع الالكتروني في تحسين الخدمات المالية، دراسة حالة لبريد الجزائر وكالة الوادي، مذكرة ماستر تخصص نقدي بنكي جامعة الوادي، الجزائر 2009.
- مونية معروف، جرائم بطاقة الائتمان الالكترونية، ماستر جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي، 2014-2015.
- سماح شعبور، مصباح مرابطي، وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر، واقع وتحديات، ماستر، جامعة العربي تبسي، تبسة 2015-2016.
- عائشة بلحشر، ابتسام بولحية، الصيرفة الالكترونية و دورها في تحسين الخدمات البنكية و مربوديتها دراسة حالة BEA , BNA , BADR ، مذكرة ماستر في العلوم التجارية، تخصص تأمينات و بنوك تيارت 2016.
- هشام زرقان، النظام القانوني لبطاقة الدفع الالكتروني، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص قانون اعمال، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة 2016.
- وهيبة بن الشيخ، النظام القانوني لبطاقات الدفع الالكتروني، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات ماستر، اكايمي قانون العلاقات الدولية الخاصة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عامري مرباح، ورقلة 2016-2017.
- خولة بوقديرة، الجرائم الواقعة على بطاقات الدفع الالكتروني، ماستر جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي 2017-2018.

- سعاد مصطفى، الدفع الالكتروني في الجزائر بين النص و التطبيق، مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة ماستر، تخصص قانون أعمال كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة يحي فارس بالمدينة سنة 2021-2022.

المقالات العلمية :

- سمية عبيد، بعض الجوانب القانونية في بطاقة الدفع الالكتروني، مجلة البدر جامعة بشار 2014.
- حازم الرمحين، الوصف القانوني لبطاقة الاعتماد، مجلة الشريعة و القانون، كلية القانون جامعة الامارات العربية المتحدة العدد 58، أبريل 2014.
- سارة بورحلة، نور الدين قدوري، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الوادي الجزائر، المجلد 04، العدد 02، ديسمبر 2019.
- نبيل آيت شعلان، البطاقات البنكية وعوائق استخدامها، مجلة الدراسات القانونية و الاقتصادية، المركز الجامعي سي الحواس بركة 04، ديسمبر 2019.
- كاملة بوعكة، النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني في الجزائر، مجلة الاستاذ الباحث الدراسات القانونية والسياسية المجلد 07 العدد 01، جوان 2022.

الفعاليات العلمية :

- ثناء محمد الغربي، الوجهة القانونية لبطاقة الائتمان، مؤتمر الأعمال بين الشريعة و القانون جامعة الامارات العربية المتحدة 2003.
- عبد الغاني ربوح، نور الدين غردة، تطبيق انظمة الصيرفة الالكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع و الأفاق، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة ايام 11، 12 مارس 2008.
- أحمد خير الدين، واقع وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر دراسة تحليلية في الفترة 2016-2017.
- وليد لعماري، عبد الناصر لو حايدية، الضمانات القانونية ضد مخاطر الاستخدام وسائل الدفع الالكتروني، ملتقى وطني حول الدفع الالكتروني "الواقع و المأمول" جامعة باتنة "1" 27 نوفمبر 2019.

المواقع :

- <https://www.echoroukonline.com> موقع الشروق أونلاين
- <https://www.bdl.dz/ar/> موقع بنك التنمية المحلية
- <https://news.radioalgerie.dz/ar> موقع الاذاعة الجزائرية
- <https://www.awras.com> موقع الأوراس

الفهرس

أ	البسمة
ب	شكر وتقدير
ج	إهداء
د	إهداء
1	مقدمة
	الفصل الاول: ماهية بطاقة الدفع الالكتروني .
7	المبحث الأول مفهوم بطاقة الدفع الالكتروني وخصائصها.
7	المطلب الاول تعريف بطاقة الدفع الالكتروني ومكوناتها الأساسية.
7	الفرع الاول تعريف بطاقة الدفع الالكتروني.
10	الفرع الثاني المكونات الأساسية والأطراف المتدخلة في استخدامها.
13	المطلب الثاني خصائص وأهمية بطاقات الدفع الإلكتروني.
13	الفرع الاول خصائص بطاقة الدفع الالكتروني.
15	الفرع الثاني أهمية بطاقة الدفع الالكتروني
19	المبحث الثاني أنواع بطاقات الدفع وتمييزها عن وسائل دفع تقليدية
19	المطلب الأول انواع بطاقات الدفع الالكتروني
20	الفرع الاول تصنيف بطاقات الدفع حسب طبيعة الاستخدام
22	الفرع الثاني تصنيف بطاقة الدفع حسب نطاق الاستخدام
23	المطلب الثاني تمييز بطاقات الدفع عن الوسائل التقليدية
24	الفرع الاول تمييز بطاقة الدفع عن النقود
25	الفرع الثاني تمييز بطاقة الدفع عن الشيك
	الفصل الثاني. الإطار القانوني ومخاطر بطاقات الدفع الالكتروني
29	المبحث الاول الطبيعة القانونية وآلية استخدام بطاقات الدفع
29	المطلب الاول الطبيعة القانونية لبطاقات الدفع
30	الفرع الاول الطبيعة القانونية الوصفية لبطاقات الدفع
34	الفرع الثاني الطبيعة القانونية الخاصة لبطاقات الدفع
35	المطلب الثاني آلية استخدام بطاقات الدفع
35	الفرع الاول الطريقة المباشرة on line
36	الفرع الثاني الطريقة غير المباشرة of line
38	المبحث الثاني مخاطر وواقع بطاقات الدفع في الجزائر

38	المطلب الاول مخاطر بطاقات الدفع الالكتروني
38	الفرع الاول مخاطر مرتبطة ببطاقة الدفع الالكتروني
41	الفرع الثاني مخاطر ناتجة عن الاعتداءات الخارجية
42	المطلب الثاني واقع بطاقات الدفع الالكتروني في الجزائر
43	الفرع الاول الإطار التشريعي والتنظيمي لبطاقات الدفع الالكتروني في الجزائر
51	الفرع الثاني التحديات والفرص المستقبلية لتطوير منظومة الدفع الالكتروني في الجزائر
55	الخاتمة
59	قائمة المراجع
65	الفهرس